بحث محكم | قسم الدين وقضايا المجتمع الراهنة | 01 مارس 2021

السلوك العدواني وكراهية النوع الاجتماعي بين تبرير المجتمع وسلبية الميديا

مقاربة سوسواتصالية بالفضاء التونسي

بحث جماعي

مؤمنون بلا حدود
Mominoun Without Borders
للدراسات والأبحاث www.mominoun.com

جميع الحقوق محفوظة © 2021
All rights reserved © 2021

السلوك العدواني وكراهية النوع الاجتماعي بين تبرير المجتمع وسلبية الميديا:

مقاربة سوسواتصالية بالفضاء التونسي

بحث جماعي[1]

1- بحث من إنجاز:

*- د. صابر فريحه، باحث في علم اجتماع الاتصال والميديا - معهد الدراسات التطبيقية في الإنسانيات بالمهدية - جامعة المنستير - تونس - saber.assabahh@gmail.com

*- د. أنس بلخيرية، باحثة في علوم الإعلام والاتصال، معهد الصحافة وعلوم الإخبار - جامعة منوبة - تونس - ons.1985@hotmail.fr

*- سارة شعور، طالبة دكتورا، باحثة علوم تربية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية - جامعة تونس - تونس - sarah.cheour@yahoo.com

ملخص:

تناقش هذه الورقة البحثية مختلف مظاهر وأشكال التحقير والعدوان المسلط على النوع الاجتماعي من تحرش ووصم وتعنيف، قد يبلغ حدود كراهية المرأة - misogynie.. مع رصد أسبابه النفسية والاجتماعية بشكل عام، عبر تخصيص نموذج من البيئة العربية، وهو المثال التونسي. وتشخص الدراسة بالتالي بيئة العنف المسلط ضد المرأة، في عملية رصد لانتقال العدوان على المرأة من الفضاء العام والفضاء المروري، إلى الفضاء الافتراضي في ظل الثورة الرقمية متعددة الوسائط Multi media ومتعددة المنصات Cross media مع ما يعنيه ذلك من ضرورات ملء الفراغ التشريعي وتطوير المنظومات القانونية، منعا لمظاهر الإفلات من العقاب للمعتدين على الخط عبر الفضاء السيبيرني للميديا الجديدة والميديا الاجتماعية. هذا فضلا عن استقالة الميديا التقليدية والإعلام الجماهيري في غياب إعلام متخصص في قضايا المرأة والنوع الاجتماعي، والصمت الذي تكرسه العادات المجتمعية في غياب الوعي الحقوقي من المرأة والفتيات وفي غياب التربية على الميديا من أجل بيئة ميدياتيكية آمنة.

تمهيد

يمثل العدوان في العصر الحديث ظاهرة سوسيولوجية وسلوكية فردية وجماعية واسعة الانتشار تعمّ العالم بأسره، وقد طالت هذه الظاهرة الخطيرة الطبيعة بأشكال تخريبية شتى عبر إبادة بعض عناصرها، أو تلويث ما لم ينقرض أو يفنى منها، بيد أن التعبير عن هذا السلوك العدواني تجاه مكونات المجتمع اتخذ ممارسة أشكال مختلفة من العنف والتنمّر، أو الإرهاب أو التّشدّد أو الكراهية والعدوان؛ ذلك أن الدراسات السوسيونفسية ترجح أن الإنسان يولد، وهو ينطوي على قدر كبير من العدوان والتدمير الفطري والتلقائي ويستمر ذلك الانحراف العدواني منذ الطفولة إلى ما بعد البلوغ والنضج بحسب الأوضاع الاجتماعية والحالات النفسية والعوامل المؤثرة فيه. ولا يخلو مجتمع إنساني من ظاهرة العنف عموما، ولا سيما العنف الموجه للمرأة، انطلاقا من ممارسة -كره النساء- (misogynie) وممارسة الوصم الاجتماعيّ وانتهاك كرامة المرأة، فهي ظواهر عالمية تعاني منها المجتمعات المتقدمة والسائرة في طريق النمو، وهي من الظواهر المعقدة التي تلحق بالمرأة والمجتمع المشكلات الصحية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية والقانونية. ولهذا الغرض، نحاول اقتفاء أثر هذه الظاهرة القديمة إنسانيا وانتقالاتها عبر البيئات وتشكلاتها في الفضاءات العامة والمرورية إلى أن أصبحت ممارسة اتصالية وافتراضية على الخط أكثر هتكا لحقوق المرأة، وانتهاكا لحرياتها وتعدٍّ على كرامتها في ظل سوسيولوجيا الخوف المركّب من التابوهات، وصمت القانون، وتجاهل الميديا للظاهرة، والجهالة الاتصالية والأمية الرقمية وغياب التربية على الميديا.

1 - مفهوم السلوك العدواني

يعتبر التحديد المفهومي الدقيق للسلوك العدواني من الموضوعات المختلف حولها عبر مختلف الحقول والمدارس والاتجاهات المعرفية، حتى إن «**ألبرت باندورا**» **(A.BENDURA)**[1] [ديسمبر 1925]، وهو من أكثر الباحثين في المجال العدواني، اعتبر دراسة السلوك العدواني من الموضوعات المعقدة التي لا يمكن تحديدها من جانب الدلالة اللفظية فحسب، بل وأيضا من الحقول الدلالية المجاورة، وهو يعرفه كالتالي:

1 – 1 - العدوان/ Agression: «هي ميل للقيام بالعدوان، والأفعال العدوانية أو ميل مضاد لإظهار العداوة، وميل لفرض مصالح المرء وأفكاره الخاصة رغم المعارضة، وهي أيضا ميل للسعي إلى السيطرة في الجماعة (التسلط الاجتماعي)، خصوصا إذا وصل الأمر حد التطرف. وبالتالي، فهو سلوك يهدف إلى

1- ألبرت باندورا (Albert Bandura)، (ولِدَ في 4 من ديسمبر 1925، في موندرا، ألبرتا، كندا)، هو عالم نفس اجتماعي بجامعة ستانفورد صنفت دراسة عام 2002 باندورا كرابع أكثر عالم نفس يتم الاستشهاد به علميا، بعد ب.ف سكينر (B. F. Skinner)، وسيغموند فرويد (Sigmund Freud)، وجان بياجيه (Jean Piaget). كما يوصف باندورا بأنه أعظم عالم نفس على قيد الحياة، وكواحد من علماء النفس الأكثر تأثيرًا على مر الزمن. فاز باندورا بـ جائزة جرويماير في علم النفس في عام 2008

إحداث نتائج تخريبية أو مكروهة، أو إلى السيطرة من خلال القوة الجسدية أو اللفظية على الآخرين، وهذا السلوك يعرف اجتماعياً على أنه عدواني».[2]

1 – 2 - العداء/ Hostilité/ Hostilety: يقصد بالعداء شعور داخلي بالغضب والعداوة والكراهية موجه نحو الذات أو نحو شخص أو موقف ما، والمشاعر العدائية تستخدم كإشارة إلى الاتجاه الذي يقف خلف السلوك المكون الانفعالي للاتجاه؛ فالعداوة استجابة اتجاهية تنطوي على المشاعر العدائية والقويمات السلبية للأشخاص والأحداث. فهناك من يميز بين العدوان والعدائية، حيث يرى بعض علماء النفس أن الفرق بينهما هو تمييز بين السلوك أو التصرف وبين المشاعر، حيث إن جوهر العدائية هو المشاعر السلبية والكراهية تجاه شخص أو أشخاص أو معايير اجتماعية متى تم التعبير عنها تحولت إلى سلوك عدواني.[3]

1 – 3 - العنف/ Violence: «العنف سلوك يتسم بالإساءة، ويشير بصفة عامة إلى استخدام القوة التي تسبب الضرر والأذى من قبل شخص لآخر»[4]. فالعنف هو استجابة سلوكية تتميز بصفة انفعالية شديدة قد تنطوي على انخفاض في مستوى البصيرة والتفكير، ويبدو العنف في استخدام القوى المستمدة من المعدات والآلات، وهو بهذا المعنى يشير إلى الصيغة المتطرفة للعدوان؛ فالعنف هو المحاولة للإيذاء البدني الخطير[5]. والسائد أن لا فروق مفهومية بين العنف والعدوان؛ فكل عنف عدوان وكل عدوان عنف، غير أن فريقا من المتخصصين ميز بين العدوان والعنف بقولهم: «إن مفهوم العنف مفهوم سياسي وسوسيولوجي، اعتمدوا في ذلك على أن العنف مادي. أما العدوان، فيشتمل على المظاهر المادية والمعنوية معا. فالعنف يتصل بالجانب المادي المباشر المعتمد من العدوان» ومن ثم «فكل عدوان لا يعد عنفا لكن دائما كل عنف يعد عدوانا».[6]

1 – 4 - توكيد الذات/ Affirmation de soi/ Self- assertiveness: مصطلح مجاور آخر يمكن تعريفه على أنه: «مهارات سلوكية لفظية وغير لفظية، نوعية ذات فعالية نسبية، تتضمن تعبير الفرد عن مشاعره الإيجابية (تقدير، ثناء) والسلبية (غضب، احتجاج) بصورة ملائمة ومقاومة للضغوط والتفاعلات الاجتماعية التي يمارسها الآخرون لإجباره على إتيان ما لا يرغبه، أو الكف عن فعل يرغبه، والدفاع عن حقوقه ضد من يحاول انتهاكها شريطة عدم انتهاك حقوق الآخرين»، إذن الفرق بين توكيد الذات والسلوك العدواني، وهو الدفاع عن الحق مع عدم انتهاك حقوق الآخرين، أو تعريضهم للأذى والضرر، خاصة

2- ريكان (إبراهيم)، النفس والعدوان (دراسة نفسية اجتماعية في ظاهرة العدوان البشري)، دار الشئون الثقافية، آفاق عربية، بغداد، العراق، (1987) (د. ط). ص08

3- يحي (خولة أحمد)، الاضطرابات السلوكية والانفعالية، دار الفكر للطباعة والنشر، ط1، الأردن، سنة 2000، ص 190

4- السمري (عدلي)، "العنف في الأسرة: تأديب مشروع أم انتهاك محظور"، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 2000، ص 44

5- العقاد (عصام عبد اللطيف)، سيكولوجية العدوانية وترويضها، منحى علاجي معرفي جديد، دار غريب، القاهرة، د ط، 2001، ص 100

6- Jacques Van Rillaer: L'agressivité humaine, Editions Mardaga, LEGE-BRUXELLE, 1975, p24

المادي؛ أي إن توكيد الذات يشير إلى جهد تكيفي وتعايشي نشط مع البيئة ومحاولة تحقيق الأهداف الشخصية بوجود ضغط مضاد وعدم الاستسلام، دون التورط في الأفعال العدوانية.[7]

1 – 5 - التّنمُّر/ Harcèlement / Bullying: هو إيقاع الأذى بسبب اختلال في ميزان القوى على فرد أو مجموعة تكون (في الغالب أضعف جسديا)، سواء كان الأذى بدنيًا أو نفسيًا أو عاطفيًا أو أو جنسيًّا أو لفظيًا أو على الممتلكات، ويشمل التنمر بالتالي أشكال التهديد بالأذى البدني أو الجسمي بالسلاح والابتزاز، وأيضًا التعدي على الحقوق المدنية، وكما يتضمن كذلك التحرش الجنسي. يطلق على التنمر أيضا اسم «الاستقواء»، وهو السلوك الناجم عن عدم توازن بين طرفين أحدهما هو «المستقوي»، والطرف الآخر هو «الضّحية». ولا يتساوى الاستقواء أو التنمر مع الصراع، إذ إن التنمر يقع بين طرفين غير متكافئين بدنيا أو عقليا، ولا يتوقع أبدا أن ترد الضحية الأذى الموقع بها، بينما يكون طرفا الصراع في الغالب بذات القدرات بدنيا أو عقليا.[8] وبوصفه ظاهرة اجتماعية يحدث التنمر في أماكن تفاعل الناس فيما بينهم بما في ذلك المدارس وأماكن العمل والمنازل وغيرها. ويتميز ذلك السلوك الاستقوائي بغايات اكتساب السلطة على حساب شخص آخر. يمكن أن تتضمن التصرفات التي تعد من أشكال التنمر حالات التّنابز بالألقاب، أو الإساءات اللفظية أو المكتوبة (السب، والشتم، والقذف)، أو الاستبعاد من النشاطات، أو من المناسبات الاجتماعية، أو الإساءة الجسدية، أو الإكراه. يمكن أن يتصرف المتنمرين بهذه الطريقة، كي يُنظر إليهم على أنهم محبوبون أو أقوياء، أو قد يتم هذا من أجل لفت الانتباه. ويمكن أن يقوموا بالتنمر بدافع الغيرة أو لأنهم تعرضوا لمثل هذه الأفعال من قبل. يقول **روس (Ross)**: "أن التنمر يتضمن قدراً كبيراً من العدوان الجسدي مثل الدفع والنغز، ورمي الأشياء، والصفع، والخنق، واللكم والركل والضرب والطعن، وشد الشعر، والخدش، والعض، والخدش". كما أشار إلى أن العدوان الاجتماعي أو التنمر غير المباشر يتميز بتهديد الضحية بالعزل الاجتماعي. وتتحقق عزلة الضحية بأساليب مختلفة مثل نشر الشائعات، ورفض الاختلاط مع الضحية ووصمه اجتماعيا، والتنمر على من يخالطون الضحية، ومن أشكاله غير المباشرة، التهكم على الضحية في الملبس. كما يكون غير المباشر لفظيا، مثل التنابز بالألقاب، والمعاملة الصامتة، وإرضاخ الآخرين للاستسلام، وإشاعة الأكاذيب، أو بالتحديق، والقهقهة، وقول كلمات محددة تثير رد فعل من حدث سابق، والاستهزاء. وغيرها من العلامات الاجتماعية الملحوظة، مثل عرق الضحية، والدين، والعجز، والجندر..[9] أصبحت هذه الظاهرة لافتة في آثارها النفسية على الضحايا من الأطفال، ولا سيما في المدارس، حيث بينت إحدى الدراسات أن ما بين 10% إلى 15% من أطفال العالم يتعرضون للتنمر، كما

7- جمعة (سيد يوسف)، الاضطرابات السلوكية وعلاجها، دار الغريب للطباعة والنشر والتوزيع، 2000، ص 266

8- الصبحين (علي) و(القضاة) محمد فرحان، سلوك التنمر عند الأطفال والمراهقين، ط 1، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض-السعودية، 2013، ص 8- 12

9- Ross, P.N. (1998). Arresting violence: A resource guide for schools and their communities. Toronto: Ontario Public School Teachers' Fédération.p 23

أن الضحايا من الأطفال مؤهلون ليتحولوا بدورهم إلى متنمرين على الأضعف منهم[10]. كما تحول التنمر إلى الفضاء الافتراضي، حيث يستعين المتنمر الإلكتروني بالمعلومات وتقنيات الاتصالات الحديثة عبر الرسائل الإلكترونية والهواتف المحمولة والرسائل النصية والفورية، وعبر مختلف المنصات ومواقع الإنترنت والمدونات وألعاب فيديو على النت، ليدعموا تصرفا عدائيا يتسم بالتكرار المتعمد من قبل فرد أو مجموعة، ويهدف لإيذاء الآخرين.[11]

1 – 6 - خطاب الكراهية /Le discours haineux/ Hate speech: مع عدم دقة تحديد المصطلح من الوجهة القانونية والسوسيولوجية، نميل إلى تعريف منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونيسكو) التي تخص خطاب الكراهية في: «عبارات تؤيد التحريض على الضرر (بخاصة التمييز أو العدائية أو العنف) حسب الهدف الذي تم تحديده وسط مجموعة اجتماعية أو ديموغرافية، مثل مجموعات الضعفاء والأقليات. وقد يشمل على سبيل المثال لا الحصر، الخطاب الذي يؤيد الأعمال العنيفة أو يهدد بارتكابها أو يشجع عليها»[12]. ويتعارض خطاب الكراهية مع قيم التسامح ومقومات العيش المشترك التي تحتاجها الجماعات البشرية، لذلك حرصت التشريعات الإنسانية الدولية على حظر خطاب الكراهية ضمانا لحماية المساواة بين الناس كما نص على ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: «تُحظر بالقانون أية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تُشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف».[13]

1 – 7 - التمييز والتحقير ضد المرأة على أساس الجنس/ Discrimination sexuelle et avilissement des femmes / Gender discrimination and demeaning of women:
هو مصطلح قانوني من المدونة الحقوقية الأممية، فوفقًا لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW)، يعتبر تمييزا ضد المرأة: «كل تفرقة، أو استبعاد، أو تقييد يتم على أساس الجنس، ويكون من آثاره أو أغراضه توهين أو إحباط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والمدنية، أو في أي ميدان آخر، أو توهين أو

10- القمش (مصطفى)، المعايطة (خليل)، الاضطرابات السلوكية والانفعالية، دار المسيرة، عمان-الأردن، 2013، ص 218

11- Cyberbullying: An Emerging Threat to the "Always On" Generation ; By Bill Belsey, President and Founder of Bullying.org ; March 24, 2019. http://www.billbelsey.com/?p=1827

12- Iginio, Gagliardone; Danit, Gal; Thiago, Alves; Gabriela, Martinez (2015-11-16). مكافحة خطاب الكراهية في الانترنت. UNESCO Publishing.

13- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، [المادة 20- الفقرة 02]، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د-21) المؤرخ في 16 كانون/ديسمبر 1966، تاريخ بدء النفاذ: 23 آذار/مارس 1976، وفقا لأحكام المادة 49: حقوق الإنسان، مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، ص 28

إحباط تمتُّعها بهذه الحقوق أو ممارستها لها، بصرف النظر عن حالتها الزوجية، وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل»[14].

1 – 8 - العنف الزوجي أو عنف الشريك أو عنف الشريك الحميم أو عنف الشريك المعاشر (Intimate partner violence): وهي تعبيرات تشير إلى واحد من أشكال العنف الأسري، والذي يرتكبه الزوج أو الشريك الحميم بشكل منتهج ضد زوجته أو شريكته أو يمارسه أحد الشريكين/الزوجين على الآخر. ولا يقتصر تعريف المصطلحين على فعل جسدي معين، بل يشمل مجموعة من العوامل النفسية والاجتماعية والعائلية؛ منها الضرب والاغتصاب الزوجي والإيذاء العاطفي. وفي هذه الحالات، يمكن للمرتكب أن يكون إما رجال أو امرأة، ويشمل ذلك العنف الجسدي واللفظي والنفسي والاقتصادي والجنسي بما في ذلك العلاقات الجنسية القسرية، أو محاولة الحصول على اتصال جنسي بشكل قسري.. والجدير بالذكر أن معظم الأبحاث حول العنف الزوجي تشير إلى العنف العائلي مع أن التركيز ينصب فقط على الزوجين. يستخدم مصطلح عنف الشريك في الغرب للإشارة إلى المتزوجين وغير المتزوجين. أّما في المنطقة العربية، فمصطلح عنف الشريك يستخدم للتعبير عن المرتبطين بعلاقة زواج أو خطوبة فقط، على أن العنف الزوجي جزء من إطار العنف الأسري، الذي يشمل العنف أشكالا أخرى، مثل العنف ضد عاملات المنازل والعنف ضد الأطفال الإناث.[15]

2 - أسباب السلوك العدواني:

ترجع السلوكيات الإنسانية إلى توفر جملة من التحفيزات والدّوافع والانعكاسات، ويصدق ذلك على السلوكيات العدوانية وأسبابه النفسية والاجتماعية والبيولوجية:

2 – 1 - الأسباب النفسية:

- **كالحرمان** (ورد فعل عن الحرمان من العطف والحنان والرعاية والحاجات الأساسية، فيحاول التعويض عنه من خلال تصرفات وسلوكيات عدوانية لاشعورية قصد التعويض عن هذا النقص والحرمان).[16]

- **والإحباط** (وهو كل عرقلة لأهداف الفرد وتبقى رغباته دون تحقق وهذا ما يثير لديه الغضب والانفعال والقلق مما يدفعه إلى سلك سلوكيات عدوانية).

14- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW)، [المادة 1]، اعتمدتها الجمعية العامة وعرضتها للتوقيع والتصديق والانضمام بقرارها 34/180 المؤرخ في 18 كانون الأول / ديسمبر 1979

15- "مكافحة العنف المنزلي ضد المرأة والفتاة: سياسات لتمكين المرأة في المنطقة العربية"، (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا) (الإسكوا)، بيروت، 2013، ص. 11-8

16- عيسوي (عبد الرحمن محمد)، علم النفس الفسيولوجي، دار المعرفة الجامعية، الطبعة الأولى، 1989، ص 82

- **والغيرة** (الغيرة شعور بقصور في العلاقة مع الآخرين والمحيط وهو استجابة بسلوك عدواني كإثبات لوجوده ومحاكاة للآخرين ومنافستهم في قدراتهم. وتنجم الغيرة من متغيرات عديدة كالخوف وانخفاض الثقة في النفس وعدم الإحساس بالقيمة الذاتية هي حالة انفعالية يشعر بها الشخص، وتظهر متمثلة في الثورة والنقد والعصيان والهياج، وقد تظهر كذلك على شكل انطواء وانعزال مع الامتناع عن المشاركة، كما تظهر في شكل سلبي للغاية كالاعتداء والضرب والتخريب، ونجد أنها تحمل صيغة القصوى وتمهد للهدم والتدمير وكل هذه الأشكال من مظاهر السلوك العدواني.

- **الشعور بالنقص:** أو الإحساس بالدونية، ويمثل دائما فقدان جانب مهم من الناحية العاطفية، والشعور بالنقص منتشر بكثرة، سواء كان جسميا أو عقليا أو حقيقيا أو خياليا، فهو حالة انفعالية تكون عادة دائمة ناجمة عن الخوف المرتبط بإعاقة حقيقية أو من تربية تسلطية اضطهادية، وبالتالي قد يؤدي إلى الانطواء وعدم المشاركة ومنه إلى استجابات عدوانية تجاه من يشعر نحوهم بالنقص، والسلوك العدواني هنا يهدف إلى إعادة شيء من الاعتبار إلى الذات وإحساسها بقدرتها وسيطرتها على طرفها الوجودي بدل أن تدرج تحت مشاعر النقص والدونية.

2 – 2 - الأسباب الاجتماعية:

تعد العوامل الاجتماعية من بين الأسباب المحفزة لنشوء السلوك العدواني، بدءا من البيئة والظروف الاجتماعية والأسرية المؤثرة والمتدخلة في التنشئة الاجتماعية ومدى تحقيقها لاحتياجات الضرورية لبناء شخصية سوية ومتوازنة ومن أهم الأسباب الاجتماعية:

+ **الأسرة:** تعد الأسرة الفضاء الأولي الأصلي للتكوين القاعدي في سيرورة التنشئة الاجتماعية وللعلاقات السائدة بين أفرادها. ولثقافة الأسرة دور كبير في تحديد مسؤوليات العدوان؛ فالأسرة تعمل على تنشئته وتكوين شخصيته، إما بتطبيعه بالسلوكيات التي تتماشى مع ثقافة الأسرة، وبالتالي إذا كانت ثقافتها تتنافى مع العدوان فإن[17] الفرد ينشأ غير عدواني. أما إذا كان مورث الأسرة الثقافي هو الذي يشجع ويدعم السلوكيات العدوانية، فإن الفرد ينشأ حتما عدوانيا، أو عبر العلاقات السائدة داخل الأسرة، حيث إن العلاقات داخل الأسرة لها الدور البارز والأثر البالغ في دعم السلوك العدواني، فعلاقة الوالدين ببعضهما أو مع الأبناء هي وحدها التي تحدد معالم سلوك الطفل نحو العدوانية؛ فالجو الأسري المليء بالسلوك العدواني يؤثر سلبا على شخصية أفرادها (الطلاق/ التفكك الأسري/ العنف المستمر داخل الأسرة/ العزلة العائلية/ البطالة ونقص الموارد/ الحرمان العاطفي/ انعدام المسؤولية/الإدمان..).[18]

17- العيسوي (عبد الرحمن محمد)، اضطرابات الطفولة والمراهقة وعلاجها، موسوعة كتب علم النفس الحديث، دار الراتب الجامعية، بيروت، لبنان، ط1، 2000، ص 23

18- السيد (فؤاد البهي)، الأسس النفسية للنمو من الطفولة إلى الشيخوخة، ط4، القاهرة، دار الفكر العربي، 1975 ص 165 – 172

+ **البيئة:** هي أسباب تتعلق بالمورثات الاجتماعية والثقافية السائدة، لقد أثبتت الكثير من الدراسات الاجتماعية أن الفروق الثقافية بين مناطق مختلفة تؤثر على سلوك الأفراد، حيث إن سلوكيات أهل الريف تختلف عن سلوكيات أهل المدينة؛ فالبيئة تلعب دورا كبيرا في تنميط السلوك وتحديد الشخصية، فيكتسب الفرد أنماطا سلوكية نتيجة التفاعل الاجتماعي مع غيره، وخاصة خلال عملية التنشئة الاجتماعية التي تعد المجال الخارجي الذي تتم فيه ومن خلاله كل المؤثرات الثقافية والمادية والتربوية والحضارية. (صراع الأدوار الاجتماعية والنموذج الأبوي المتسلط/التنشئة الاجتماعية النمطية للذكور والإناث/ التميز في المعاملة بين الذكور والإناث ضمن الأسرة/ تكريس دونية المرآة الأنثى وتمجيد فوقية الرجل/ الاعتقاد بأن الشؤون العائلية شؤون خاصة يحكمها رب العائلة/ تفشي الأمية بين النساء/ وتدني مستوى المناهج التعليمية والمورث الاجتماعي/ التأويل الخاطئ والمتشدد للدين).[19]

+ **المدرسة:** هي البيئة الثانية، والتي هي عبارة عن امتداد لسلطة الأسرة، وهي أكثر ضبطا للفرد لاحتكامها لمنظومة قوانين وضوابط تضع حدودا لحرياته الممارسة بتساهل أكبر داخل الأسرة، لذلك تصبح الأسرة والشارع متنفسا وإفراغا لمكبوتات وإلى الانحرافات السلوكية ومختلف الاضطرابات ومن بينها النزعات والسلوكيات العدوانية وممارسة العدوان الجماعي مع رفقة السوء، وبالتالي فإن هذه السلوكيات تصبح متنفسا ومفرّا من ضبط القوانين والصرامة المدرسية، بل وأحيانا يجري تفريغ الشحنات العدوانية دونما وعي منه أو هدف، بل في الغالب إثبات لذاته وجذب للانتباه تأكيدا لأهميته وإعلاءً للذات.

+ **المحاكاة:** حسب نظرية التعلم الاجتماعي ورائدها **باندورا (A. BENDURA)** وقوامها أن الشخصية لا تفهم إلا من خلال السياق الاجتماعي والتفاعل الاجتماعي، والسلوك عنده يتشكل بملاحظة سلوك الآخرين. وعليه، فإن تنظيم السلوك عن طريق العمليات المعرفية (الانتباه، التذكر، التخيل، التفكير) وهي التي لها القدرة على التأثير في اكتساب السلوك. هكذا يتشكل العدوان عبر المحاكاة والتقمص والتقليد، انطلاقا من ممارسات الكبار يتعلم الصغار العدوان عبر المشاهدة والتقليد والمحاكاة والتقمص لأدوار الكبار ونماذج الأشخاص المتصفين بالعدوانية، كلما تعرضوا لمواقف مشابهة، باعتبارهم نماذج للتقليد.[20] فمعظم السلوك العدواني متعلم من خلال ملاحظة وتقليد الأقران، والنماذج الرمزية كالتلفزيون، اكتساب السلوك العدواني من الخبرات السابقة، على غرار ما يقع في المحيط العائلي أو الفضاء العام أو الفضاءات الميدياتيكية التقليدية والميديا الجديدة والميديا الاجتماعية.

19- ناصر(لميس) وآخرون، العنف ضد المرأة في المجتمع الأردني: الخصائص الديمغرافية للضحايا والجناة، دراسة ميدانية، عمان الأردن-,1998- ص22

20- ناجي (عبد العظيم)، سعيد (مرشد)، تعديل السلوك العدواني للأطفال العاديين وذوي الاحتياجات الخاصة دليل للآباء والأمهات، مكتبة زهراء الشرق، 2006، ص 30

← **أن العنف التلفزيوني والعدوان على علاقة موجبة فيما بينهما**، وعليه يعد التعلم بالملاحظة أكثر التفسيرات قبولا للعلاقة الإيجابية بين العنف التلفزيوني والسلوك العدواني، وفي عام 1973 حاول **باندورا (A. BENDURA)** تحليل التعلم والاكتساب الاجتماعي، وتوصل إلى أن التلفزيون يعطي الطفل المشاهد شعورا عميقا بأنه جزء من البرنامج أو الفيلم المعروض، ويدخل في صميم قناعتهم الشخصية على أنه جزء حقيقي من السلوك الاجتماعي الإنساني.

← **عموما يتفق باحثو الدراسات النفسية والاجتماعية على تعدد أسباب العنف في ظل تعقد حياة مجتمعاتنا المعاصرة**، مع عدم وجود سبب حصري للسلوكيات العدوانية والعنيفة تجاه المرأة من قبل المعنف/ وإنما هي عوامل متداخلة تؤثر وتتأثر ببعضها، وتتفاعل في سياق اجتماعي وثقافي واقتصادي... وترجع إلى تربوية ونفسية، واجتماعية، واقتصادية.. ومنها ما يتصل بالمُعنِّف (المعتدي) ومنها ما هو متعلق بالمرأة المتعرضة له واعتقادها مقبولية ما تتعرض له من عنف، إلى جانب أسباب أخرى أسرية وذات علاقة بالأدوار الاجتماعية لأفرادها وأساليب تنشئتهم، وأخرى تتصل بثقافة المجتمع والموثوقات الاجتماعية التي تبرر العنف المسلط على المرأة فيما أشار إليه تقرير منظمة الصحة العالمية OMS بالعام (2013)، إلى أن: «النساء اللاتي يتعرضن للعنف الجسدي والجنسي من أحد أفراد أسرهن أومن الأزواج غالبًا ما يستمررن في هذه النمط من العيش، بسبب إحساسهن بالمسؤولية تجاه علاج المشكلة أو نتيجة لعدم وجود مكان آخر يلجأن إليه لأسباب اجتماعية أو اقتصادية والعادات وتقاليد مجتمعهن».[21]

3 - ماهية العنف ضد المرأة

هو مصطلح للتعبير عن مجموعة مختلفة من التصرفات العنيفة الموجهة تجاه المرأة والمتصلة بكونها أنثى. يعرف الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، الصادر عن الأمم المتحدة في 1993، العنف ضد المرأة بأنه أي عنف بدني، أو جنسي، أو نفسي، يستهدف النساء في الأسرة، أو المجتمع بصورة عامة (الشوارع، أماكن العمل، المؤسسات التعليمية.)، أو عنف موجه ضد المرأة من الدولة. ومن أهم مظاهره: العنف في العلاقات الأسرية، وإسقاط الحمل، والتحرش الجنسي، والتحرش في الشوارع، والاغتصاب، والتمييز، والاستغلال المهني (اللامساواة في الأجور).

← **العنف ضد المرأة:** كما حددته الجمعية العامة للأمم المتحدة في إعلانها العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة بصورة أكثر دقة:

21- تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة السابعة والخمسون للجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة، الوثائق الرسمية، (14 كانون الثاني/يناير - 1شباط/فبراير2002)، ص 11

«**رد أي فعل عنيف قائم على أساس الجنس النوع**، ينجم عنه أو يحتمل أن ينجم عنه أذى أو معناه جسمية أو نفسية أو جنسية للمرأة، بما في ذلك التهديد باقتراف مثل هذا الفعل أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء وقع ذلك في الحياة العامة أو الخاصة»[22]. أما الإكراه، فقد يكون مادياً عندما يكون التهديد أو الوعيد واقعاً وقد يكون معنوياً، عندما يكون الوعيد أو التهديد منتظر الوقوع.

3 – 1 - المحددات المرجعية الدولية المناهضة للعنف ضد المرأة

حددت الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم 25 نوفمبر «اليوم العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة» (القرار 134/54)، وفي 17 ديسمبر 1999، أصبح التاريخ رسميًا بقرار الأمم المتحدة[23]. فمن المفترض أن يكون الهدف من ذلك اليوم هو رفع الوعي حول مدى حجم المشكلات التي تتعرض لها المرأة حول العالم، مثل الاغتصاب والتحرش والعنف المنزلي وغيره من أشكال العنف المُتعددة، مع إظهار أن الطبيعة الحقيقية للمشكلة لا تزال قائمة.

يُعدّ **العنف ضد المرأة انتهاكاً جسيماً لحقوق الإنسان**، لما يُسبّبه من آثار سلبية جسدية، ونفسية، وعقلية تطال المرأة ولتشمل عائلتها، ومجتمعها مما يحد من مشاركتها المجتمعية الفعّالة ويتطلب القضاء على هذا النوع من العنف تكاليف ونفقات مالية ضخمة وجهودا إقناعية للأفراد، والعائلات، والدولة تبدأ بالنفقات القانونية لمحاسبة مرتكبيه، والحاجة إلى توفير المزيد من الرعاية الصحية للنساء المُعنّفات، بالإضافة إلى ما يُسبّبه العنف ضد المرأة في خسائر في الإنتاج، ممّا يؤثّر سلباً على الميزانية الوطنية والتنمية الشاملة.[24]

3 – 2 - الوقاية من العنف ضد المرأة:

إنّ أفضل طريقة لإنهاء العنف ضد المرأة هي الوقاية منه، ومنع حدوثه منذ البداية، ويكون ذلك من خلال معالجة أسبابه التي تقوم على ممارسات الأعراف الاجتماعية القائمة على التمييز بين الجنسين؛ وذلك عبر مساعي المساواة بين الجنسين، وتعزيز علاقات الاحترام المتبادل بينهما، والتمكين للمرأة في المجتمع، ومنحها جميع حقوقها الإنسانية واستقلالها الاقتصادي والحقوق الإنجابية، وتعزيز أمان المرأة في الفضاءات العامة (العمل/ الشارع) والخاصة (مقرات الإقامة)، وتحسين تموقعها وزيادة مشاركتها في صنع القرار، ولكن كل ذلك لا يتحقق إلا بتعميم الوعي وتثقيف المجتمع حول كل هذه القضايا من خلال وسائل الإعلام

22- إعلان القضاء على العنف ضد المرأة الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1993، اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة

25 تشرين الثاني/نوفمبر1993، https://www.un.org/ar/observances/ending-violence-against-women، نشر دون تاريخ، اطلع عليه في أوت 2020

23 - "16 Days». UN Women. UN Women. 2014. Retrieved 21 November 2014. نسخة محفوظة 17 فبراير 2018 على موقع. https://www.unwomen.org/en/what-we-do/ending-violence-against-women/take-action/16-days-of-activism. واي باك مشين

24- “Ending violence against women” www.unwomen.org. Edited, 192020-07- -. Retrieved.

والاتصال والميديا الاجتماعية.[25] ويعتبر التشريع الدولي الأممي الإطار القانوني المنظم للمسألة الحقوقية النّسوية الممكنة للمرأة والمضادة للعنف ضدها، التي يمكن تلخيصها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والبروتوكول الاختياري- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. فباستثناء السودان والصومال، صادقت البلدان العربية كافة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لكن مع تحفظات، والتزمت هذه الدول أيضا بآليات أخرى لحقوق الإنسان والمرأة، مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اللذين وقعت عليهما 18 دولة عربية من أصل 22؛ باستثناء الإمارات العربية المتحدة، وعُمان، وقطر، والمملكة العربية السعودية هذا وقد صادقت 18 دولة على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتعتبر تونس الدولة العربية الوحيدة التي صادقت على تلك النصوص والبروتوكولات ولواحقها الدولية على الصعيد العربي.[26]

4 - العنف من الفضاء العام إلى الفضاء المروري

لا يمكن تحديد ماهية الفضاء المروري دونما إدراك واستيعاب لمفهوم الفضاء العام لا على المعنى الوضع الأولي لمفهوم الساحة الإغريقي ولا بالتأسيس الأولي الهبرماسي، بل على المعني الإجرائي السائد.

4 – 1 - مفهوم الفضاء العام:

الفضاء العام أو المجال العام أو الحيز العام الحيز العام (sphère publique /Public Sphere)، هو فضاء عمومي في الحياة الاجتماعية يجتمع فيه الأفراد لتحديد ومناقشة الأمور المجتمعية بحريّة، والذي يؤدي إلى مناقشة كيفية التأثير على الفعل السياسي، حيث تؤدي نقاشاته إلى صياغة الرأي العام وبناء الديمقراطية..

يتكوّن الفضاء العام حسبما جاء على لسان (**جون فراسوا دورتيه**) Dortier, Jean-François (1956) في معجمه للعلوم الإنسانية من: «من أمكنة تصوّريّة إلى حدّ ما (مقهى، الصحافة، محكمة، الراديو، أماكن الاجتماعات..)، حيث يجتمع المواطنون لمناقشة مواضيع تتعلّق بالمجتمع، إذ يثير الأفراد في هذه الأماكن نقاشات، أو يقومون ببعض الأعمال (إضرابات، عرائض، تظاهرات..) تتعلّق بالصالح العام ويمكن لها أن تؤثّر في القرارات السياسيّة».

25- "Focusing on prevention to stop the violence. Hwww.unwomen.orgH Edited, 192020-07- -. Retrieved

26- تقرير حول وضع المرأة العربية لعام 2017: العنف ضد المرأة: ما حجم الضرر؟، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، E/ ESCWA/ECW/2017/2، هيئة الأمم المتحدة للمرأة- الأمم المتحدة، بيروت لبنان، 2017، ص ص 12، 13

على الرغم من أنّ ابتكار هذا المفهوم يعود إلى الفيلسوف الألماني **كانط**، غير أن علماء الاجتماع يكادون يتفقون أنّ الفضل في بروز هذا المفهوم، يعود إلى الفيلسوف وعالم الاجتماع الألماني **يورغن هابرماس**1929 (Jürgen Habermas) الذي قدّمه في سياق نظريّة واضحة المعالم من خلال كتابه الصادر سنة 1961 تحت عنوان: «التحوّل البنيوي للمجال العام» (Structural Transformation of the Public Sphere)، ويعود **هابرماس** بمفهوم الفضاء العام إلى جذوره الإغريقيّة التي كان فيها الفصل بين مجال الدولة أو الحكومة، ومجال جمهور الشعب أو العامة قائما متجسّدا، خاصة في **ساحة السوق LAGORA**. تنضاف إليها جملة من المؤسسات الاجتماعيّة التي برزت في القرن الثامن عشر في أوروبا على غرار **المجلات والصحف والمقاهي بإنجلترا، ومنتديات باريس بفرنسا، ونوادي القراءة الألمانية..** والتي مثلت فضاء لمناقشة القضايا أو المسائل الاجتماعيّة والسياسيّة مناقشة نقديّة ارتقت بالمجال العام إلى مستوى السلطة المضادة للدولة، وفيها ترعرعت الديمقراطية النيابيّة وممارساتها.[27]

← **ومن هنا يبرز جليا أن مفهوم الفضاء العام، يشمل كل مكونات المجال العمومي بما في ذلك الفضاء المروري الذي يعد مكونا من مكوناته ومجالا للحوار والنقد والتقييم والمعالجة والإصلاح إزاء بناه، وما يحدث بمكوناته من طرقات وشوارع وأنهج ومرائب (محطات الإيواء والإرساء)...**

4 – 2 - مكونات الفضاء المروري

يتكون الفضاء المروري عموما من المكونات التالية[28]:

- **طرقات بأنواعها:** (الطرق الحضرية/ الطرق الريفية والمسالك الفلاحية والجبلية/ الطرق الدائرية حول المدن/ الطرق داخل المدن المسمات الشوارع وأنهج ومعابر وأزقة/ الطرق السريعة والسيارة/ الأنفاق والجسور/ المحولات والتقاطعات والساحات..).

- **السكك الحديدية:** القطارات بأنواعها وعرباتها ومحطاتها/ الميترو ومحطاته وأنفاقه.

- **العربات بأنواعها:** الدراجات السيارات والحافلات والشاحنات الخاصة والعمومية بأنواعها.

- **المترجلون:** (المشاة / المارة/ العابرون= من الجنسين وفي كل الأعمار).

← هذا الفضاء المروري هو مجال لعديد الأنشطة الإنسانية:

27- دورتيه (جون فراسوا) Dortier, Jean-François، معجم العلوم الإنسانيّة، (ط.1). أبو ظبي- الإمارات العربيّة المتّحدة، بيروت-لبنان، كلمة ومجد المؤسسة الجامعيّة للدراسات والنشر والتوزيع (2009).

28- Public highway». TheFreeDictionary.com 31 ديسمبر 2018. اطلع عليه بتاريخ غشت 2020

+ **الاعتيادية:** (السير/ التنقل/ التواصل/ حوادث المرور..)

+ **غير الاعتيادية:** التجمهر والتظاهر والاعتصام وقطع الطريق/ السلوكيات العدوانية والصراع والصدام الشجار وتبادل العنف بأشكاله/ المطاردات والتحرش...

4 – 3 - مظاهر السلوك العدواني في الفضاء العام

يتجلى الفعل العدواني تجاه المجتمع والأشخاص والمؤسسات في عدة المظاهر أهمها:

- **استشاطة الغضب** هو أهم وأخطر المظاهر التي يبدأ بها السلوك العدواني، وقد تصاحبه نوبة من الإحباط أو الخوف ويبلغ الغضب ذروته، بممارسة الاعتداء على الآخرين وإزعاجهم وإخافتهم وتهديدهم المتصاعد عبر شحنات من اعتداءات اللفظية أو الجسدية وبشتى الوسائل التي تلحق الذى البدني بالآخرين.

- **الاعتداء على ممتلكات الآخرين** وكل ما يخصهم عبر تمزيقها وإتلافها وتشويهها وتهشيمها... من أجل الانتقام منهم أو إزعاجهم، ويصاحب السلوك العدواني تهديدات لفظية وغير لفظية، وعدم الخضوع للتعليمات التوجيهية، كما يوجد العديد من الانفعالات التوترية المليئة بالضجيج.

- **التنمر بالإهانة والحط من قيمة الغير وشأنه**، والاستكبار عليه، والاستهانة به وتشييئه واحتقاره واتهامه، وتمييزه، ووسمه، والتعدي على كرامته ومضايقته ومحاصرته وملاحقته، ومطاردته من أجل التضييق عليه خلال ممارسة أنشطته الاعتيادية والحيوية.

- **القتل والتصفية الجسدية** هو أقسى وأقصى درجات السلوك العدواني، وتحدث بقوة الشحن النفسي في حال عدم التفكير وغياب تبييت النية بفعل عدم السيطرة على التصرفات، مما يؤدي إلى ارتكاب جريمة التصفية والقتل.

← **وهذه الأفعال جرائم يعاقب القانون** على أغلبها بمقتضى المجلة الجنائية التونسية مثلا، وغالب القوانين الزجرية في العالم لما لها من آثار عدوانية على الأشخاص والحق العام والإضرار بالممتلكات.

4 – 4 - التصنيفات العلمية للسلوك العدواني المتوقع بالفضاء العام

لا نقصد بالسلوك العدواني الحاصل بالفضاء المروري، أنه العدوان الحميد أو السوي -الذي قد تبرر أفعاله أو تعتبر مقبولة-، باعتبارها من **قبيل الدفاع عن النفس والدفاع عن الممتلكات**، وغير ذلك مما يحافظ على حياة الفرد وبقائه في مواجهة الأخطار المحيطة به. على أننا نقصد بذلك حالات العدوان القصدي

المبني على قناعات انتقامية ومرضية حاقدة تتعارض مع قواعد التعايش السلمي والتوافق المجتمعي والوئام المدني.

أما العدوان الوسيلي أو العدوان الكرهي، والذي يصفه «**إيريك فروم**» بأنه: «**العدوان من أجل العدوان**»، فهو عدوان فردي أو جمعي يصدر عن فرد واحد، أو أفراد آخرين أو جماعة ضد شخص آخر، أو ضد جماعة أو ضد معايير المجتمع، وهو بالتالي عدوان اجتماعي تطال أفعاله العدوانية الإضرار بالفرد ذاته، أو غيره وتؤدي إلى فساد المجتمع. ومن أهم مظاهره:

- **العدوان القتلي أو الجرمي:** وهو ما يمكن إحداثه بوجود مثير خارجي أو هدف أو فريسة، وفيه تؤدي حركة أو فعالية الفريسة، أو العنصر المستهدف إلى إثارة غريزة القتل أو التجريح في العنصر القائم بالإجرام أو عملية القتل.

- **العدوان الذكوري:** وفيه يؤدي وجود الكائن الذكر إلى القيام بالعدوان عليه من قبل ذكر آخر، حين لا يستطيع الأخير التعود أو التطبع على وجوده أي هدوء ومسالمة الفريسة المستهدفة.

- **عدوان الخوف:** يتميز هذا النوع بوجود عنصر الخوف في نفس المهاجم والأساس المميز لهذا النوع من العدوان هو وجود محاولة هروب سرعان ما يتغلب عليها الكائن ويقوم بالعدوان.

- **العدوان الهياجي غير المنظم:** وفيه تحدث استثارة عامة في الكائن نتيجة وجود أكثر من مثير، مما يؤدي إلى قيامه بالهجوم بشكل عشوائي غير منتظم وعلى كل الجهات وبمختلف الوسائل.

- **العدوان الأمومي:** وفيه يكون المثير وجود خطر أو مصدر خطر يهدد أبناء الجنس الأنثوي في الفصيلة.

- **العدوان البيئي:** يكون فيه سبب الإثارة خطر غير معين وغير معروف، فيعيش الكائن مستثارا مهتاجا ويقوم بالعدوان ولا يعرف بالضبط سبب عدوانه.[29]

4 – 5 - مظاهر السلوك العدواني بالفضاء المروري

- **الغضب الشديد نتيجة للضغوط النفسية المتواصلة** أو المتكررة في البيئة يبدأ السلوك العدواني بنوبة مصحوبة بالغضب والإحباط، ويصاحب ذلك مشاعر الخوف والتشتت.

29- ريكام (إبراهيم)، مصدر سابق، ص ص 83-84

- **إحداث الفوضى والهرج** وعدم الانتباه في القيادة وعدم احترام قوانين السّير والإشارات والعلامات المرورية ومضايقة إزعاج العربات وسائقيها.

- **الإرساء غير القانوني** والوقوف والتوقف بالمسالك والمعابر والممرات المخصصة للعربات والمارة والمشاة المترجلين.

- **الاعتداء على المارة** بغرض الانتقام أو بغرض الإزعاج باستخدام القوة البدنية.

- **الاعتداء على ممتلكات الغير** والاحتفاظ بها أو إخفائها لمدة من الزمن أو إتلافها بغرض الإزعاج.

- **مشاكسة الغير وعدم الامتثال للتعليمات** وعدم التعاون والترقب والحذر أو التهديد اللفظي وغير اللفظي.

- **سرعة الغضب والانفعال** وكثرة الضجيج والامتعاض والغضب والتضجر والتمرد.

- **توجيه الشتائم والألفاظ النابية** والسب والشتم والقذف والرمي بألفاظ خادشة للذات والكرامة والمقامات.

- **الوصم الاجتماعي والتمييز ضد المرأة** واتهامها بضعف القيادة والفشل في حسن السير المروري واعتبارها دائما سببا في الحوادث المرورية الحاصلة.

- **المطاردة والاختطاف** وتحويل الوجهة.

- **الهرسلة اللفظية والتحرش الجنسي** بوسائل النقل العمومي وعلى قارعة الطريق والاعتداء الجنسي.

5 - السلوك العدواني ضد المرأة بالفضاء المروري: التحرش الجنسي مثالا

5 – 1 - مفهوم التحرش الجنسي:

التحرش الجنسي هو سلوك عدواني، غير مرغوب فيه من الشخص المتحرش به، ويصيب الشخص الذي يتعرض له بالإهانة والخوف والتهديد. ويجري فعل التحرش في أماكن مختلفة من الفضاء العام كفضاءات العمل وفضاءات التعلم والفضاء المروري، ويقع التحرش الجنسي بالألفاظ والعبارات والإشارات والإيماءات والإيحاءات وبالأفعال أيضا[30]

30- موقع خريطة التحرش الجنسي https://goo.gl/WCKtHz، اطلع عليها في سبتمبر 2020

5 – 2 - التحرش الجنسي والنوع الاجتماعي

يشمل التحرش الجنسي طلبات الحصول على خدمات جنسية، والتحرش اللفظي، أو الجسدي ذي الطبيعة الجنسية في مواقع العمل أو بيئة التعلم، والتعليقات السلبية حول النساء كمجموعة قد تكون شكلاً من أشكال التحرش الجنسي، على الرغم من أن قوانين التحرش الجنسي لا تغطي عادة الإثارة، أو التعليقات السلبية، إلا أن هذه السلوكيات يمكن أن تكون مزعجة ولها تأثير عاطفي سلبي.

5 – 3 - ممارسات سلوك التحرش الجنسي

تتعدد أشكال ومظاهر وممارسات ا التحرش الجنسي والأطراف الصادرة عنهم ومن أهم أشكال سلوك التحرش الجنسي ما يلي:

- **الإشارات والإيحاءات البدنية** التي ترمز إلى التحرش الجنسي.
- **الطلبات المباشرة** للخدمات الجنسية.
- **التعبيرات اللفظية** الموحية بالتحرش الجنسي والمناقشات والتخيلات الجنسية.
- **التفكه والتهكم** والتنكيت بالمضامين والأفعال أو الميولات الجنسية.
- **تعمد الاحتكاك** واللمس أو الاتصال الجسدي غير المرغوب فيه.
- **عرض الصور** والمشاهد ذات المحتويات الجنسية صريحة وغير مرغوب فيها.
- **تعمد التحديق والإيحاء البصري** المخجل أو التجهم بشكل غير مرغوب فيه.
- **تعمد طرح أسئلة متطفلة** حول الحياة الشخصية، أو جسده أو عاداته أو تصرفاته الجنسية.

6 - دراسات للسلوك العدواني ضد المرأة بالفضاء المروري بالتحرش في العالم

6 – 1 - دراسات للسلوك العدواني ضد المرأة بالفضاء المروري عالميا:

لا شك أن التحرش ظاهرة عالمية متكررة في الفضاء المروري ببلدان العالم؛ فقد خلصت دراسة أجرتها حركة هولاباك (Hollaback) وجامعة كورنيل (Cornell University) شملت مقابلات مع 16600 شخص من 22 دولة، إلى أن 80 - 90 % من النساء تعرضن للتحرش في مكان عام. من ناحية أخرى، قدّر تقرير نشره المكتب الوطني لسجلات الجرائم أن امرأة واحدة تتعرض للتحرش أو الاعتداء كل 51 دقيقة

في الأماكن العامة في الهند.[31] وفي المكسيك، حيث تشكّل النساء 57% من مستخدمي وسائل النقل في مدينة في مدينة مكسيكو[32]، تعرضت 64 % من النساء اللواتي يعشن في مدينة مكسيكو إلى الاعتداء في وسيلة نقل عام. علاوةً على ذلك، إن 95 % من ضحايا التحرش في وسائل النقل العام في المدينة هم من النساء. وقد سُجلت نتائج مماثلة في مدينة نيويورك، حيث صرحت 63 % من النساء المستطلعات أنهن تعرض لاعتداء جنسي في المترو.[33] وعلى صعيد الأمان والتحرش، لا تزال أنظمة النقل المتحيزة جنسيًا تسيء إلى المرأة وتحدّ من مشاركتها في القوى العاملة/ وبالنتيجة تؤثّر على مصدر عيشها. على سبيل المثال، كان انعدام الأمان في منظومة النقل العام في الهند أحد أكبر الأسباب التي منعت النساء من استخدام النقل العام، ما حال بالتالي دون مشاركتهن في القوى العاملة.[34] كذلك، يُعتبر نظام النقل في مدينة نيويورك من الأخطر في العالم.[35]

6 - 2 - دراسات للسلوك العدواني ضد المرأة بالفضاء المروري عربيا:

تشير دراسات عربية أن 80 % من المنقبات اليمانيات تعرضن للتحرش في الفضاء العام، وحسب نفس الدراسات، فإن السعودية تأتي في المرتبة الثالثة عالميا في نسب التحرش، كما أن المجتمع المصري يشهد 3 عمليات تحرش ضد المرأة يوميا، وتبقى المرأة في تونس ولبنان الأقل تعرضا للتحرش بنسبة 08%. ويشير بحث أجراه البنك الدولي قبل اندلاع الحرب في اليمن في مدينة صنعاء القديمة، إلى أن التحرش الجنسي والعنف على أساس النوع الاجتماعي والجريمة شكلت القيود الأبرز التي منعت المرأة من التنقل والتعلّم وانتهاز الفرص الاقتصادية، ولا سميا في أطراف المدن.[36] وبحسب دراسة أجراها مركز دراسات

31- سور، بريالي (Sur, Priyali)، «هل أصبح سفر النساء أكثر أمانًا في 2015؟ Are Women Traveling into a Safer 2015?»، البنك الدولي، 15 كانون الثاني/يناير 2015: http://blogs.worldbank.org/voices/are-women-traveling-safer-2015?cid=EXT_FBWB_D_EXT.

32- لوبو، أدريانا (Lobo, Adriana)، 150 مليون دولار لتحويل النقل المستدام في مدينة مكسيكو- "Su tainable Transport in Mexico City"، معهد الموارد العالمية World Resources Institute 17، آذار/مارس2015، http://www.wri.org/blog/2015/03/150-million-transform-sustainable-transport-mexico-city.

33- رو، كريستين (Ro, Christine) كيف نجعل النقل العام أكثر أمانًا للنساء، - How to Make Public Transportation Safer for W men، نيكست (NEXT)، 8 شباط/فبراير2017، https://howwegettonext.com/how-to-make-public-transportation-safer-for-women-b68678a2edb2.

34- خان، أزرا (Khan, Azra)، «لماذا يجب أن تكون وسائل النقل العام ملائمة للنساء أيضًا Why Public Transport Needs to Work for»، The City Fix (9 شباط/فبراير 2015:)، http://thecityfix.com/blog/public-transport-women-Women, Too، ذا سيتي فيكس، /safety-equitable-access-indian-cities-azra-khan.

35- لوكهارت، بورس (Lockhart, Bruce)، أي مدن لديها أخطر أنظمة النقل على النساء - «Which Cities Have the Most Dange ous»، المنتدى الاقتصادي العالمي، World Economic Forum 16 آذار/مارس: 2015)، https:// «Transport Systems for Women /www.weforum.org/agenda/2016/03/which-cities-have-the-most-dangerous-transport-systems-for-women.

36- تسهيل النقل على الرجال والنساء، تحديات وفرص في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا« ، البنك الدولي، حزيران/يونيو2016.

البيئة المبنية في 2015، **إن ثلثي 2/3** مستخدمي النقل العام في **الأردن** هم من الرجال، في حين أن الثلث فقط هم من النساء. وتُظهر الدراسة أن هذه الأرقام تختلف بحسب وقت الاستخدام، حيث إن عددًا أقل من النساء يستخدمن النقل العام عند المساء. ووفق الدراسة، فإن حوادث التحرش التي تحصل داخل وسائل النقل العام محدودة، غير أن هذا لا يعني أنها لا تحدث بين الحين والآخر. وترتفع نسبة حوادث التحرش في محطات الحافلات، حيث يسهل على المعتدي أن يهرب ويبقى مجهول الهوية. لكن الحوادث التي تجري داخل وسائل النقل لا تزال ضئيلة؛ لأنه من الممارسات الشائعة في أوساط سائقي الحافلات وجباة الرسوم -الكونترول- ومستخدمي الحافلات تأنيب المعتدي، بحسب الدراسة.[37] وقد أظهرت التجارب التي طُبّقت فيها هذه الحلول أن السياسات القائمة على الفصل بين الجنسين لا تحول دون حصول تحرش جنسي في محطات القطار والحافلات.[38]

6 – 3 - دراسات للسلوك العدواني ضد المرأة بالفضاء المروري تونسيا:

تشير الدراسات أن تونس ولبنان الأقل عربيا في نسب التحرش في الفضاء العمومي بنسبة 8 % وبحسب آخر دراسة في تونس حول العنف الموجّه ضد النساء، نشرت نتائجها في عام 2016، «تتعرّض 53.5 **%** من النساء في تونس إلى أحد أنواع العنف، إمّا النفسي أو الجنسي أو الجسدي في الفضاءات العامة». كذلك توصّلت دراسة أخرى أعدّها مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة «كريديف» (مؤسسة عمومية تابعة لوزارة المرأة) بالتعاون مع وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين أنجزت في العام 2017، إلى أنّ: «75.4 **%** من النساء في تونس يتعرّضنَ إلى عنف جنسي من قبيل التحرّش الجنسي والالتصاق بالجسد واللمس أو الإيحاء والمضايقات الكلامية».[39] علما أن هذه الدراسة شملت عينة مكونة من 3873 مستجوبا من النساء والرجال موزعة على مختلف أنحاء الجمهورية تراوحت أعمارهم بين 18 و64 سنة. وكشفت ذات الدراسة أن 53.5 **%** من النساء يتعرضن إلى أحد أشكال العنف بجميع أنواعه الجنسي والنفسي والجسدي في الفضاء العام بتونس، على أن وسائل النقل العمومي تسجل أعلى نسبة عنف جنسي تكون ضحيتها المرأة بنسبة 91,2 **%** ممن شملتهن الدراسة تعرضهن لنوع من العنف الجنسي من

37- «تجربة استخدام النقل العام في عمّان»، مركز دراسات البيئة المبنية، 9حزيران/يونيو2015:

https://static1.squarespace.com/static/5671433fc647ad9f55531f40/t/56af508c76d99c5d80401610/1454330040793/Public-Transportation-Project.pdf.

38- كامات، بلافي، Kamat, Pallavi، (الهند: النقل العام والتحرش الخاص، India: Public Transport, Private Harassment، موقع ستوب ستريت هاراسمانت15 Stop Street Harassment (آب/أغسطس2013):

http://www.stopstreetharassment.org/2013/08/mumbaitransport/.

39- بركات (بسمة)، تحرّش في مواصلات تونس، العربي الجديد، 07 ديسمبر 2017، أطلع عليه في جويلية 2020، https://www.alaraby.co.uk/%D8%AA%D8%AD%D8%B1%D9%91%D8%B4-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D9%88%D8%A7%D8%B5%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3

قبيل التحرش، في حين بلغت نسبة من أكدن أنهن تعرضن للعنف الجنسي في الفضاء المروري 61 %.[40] **أما دراسة الكريديف المنجزة سنة 2019، فأثارت تطورا مفزعا في ظاهرت التحرش الجنسي عموما، في مختلف الفضاءات العامة المرورية والمهنية والدراسية**؛ ذلك أن «80% من التونسيات المفحوصات أفدن أنهن تعرضن للعنف الجنسي، و90% منهن للتحرش في وسائل النقل العام، بينما تلتزم 97% من هن الصمت إزاء وقائع التحرش ويحجمن عن تقديم شكاوى ضد المتحرشين».[41] كما تشير دراسة صادرة عن الاتحاد العام التونسي للشغل سنة 2017 أن 14% من النساء العاملات في الاقتصاد غير المنظم تدفعهن الهرسلة والتحرش إلى الانقطاع عن العمل.[42]

على صعيد آخر، كشفت دراسة أنجزتها النقابة الوطنية للصحافيين التونسيين والاتحاد الدولي للصحافيين FIJ تحت عنوان: «التحرش في صفوف الصّحافيات التونسيات» أنّ 80% من الصحافيات تعرّضن للتحرّش ولو مرة واحدة في حياتهن المهنية.[43] وكانت وزارة التربية التونسية كشفت، في مارس 2019 عن تصاعد أعمال التحرش بالفضاءات التربوية، بعد وقوع 87 حالة اشتباه بالتحرش الجنسي في المدارس بين 1 أكتوبر 2018 و18 آذار/مارس 2019.

7 - السلوك العدواني ضد المرأة بالفضاء المروري: التحقير الجندري والوصم الاجتماعي مثالا

7 - 1 - تعريف نظرية الوصم Théorie de l>étiquetage / نظرية الوصمة الاجتماعية social stigma[44]

ترتبط نظرية الوصمة الاجتماعية بمفاهيم النبوءة ذاتية التحقق والقوالب النمطية الاجتماعية. ترى نظرية الوصم أن الانحراف ليس متأصلًا بالفعل، وتركز على ميل الغالبية لوصم الأقليات أو الذين ينحرفون عن القواعد الثقافية المعيارية بشكل سلبي. نظرية الوصمة الاجتماعية social stigma من النظريات

40- رحومة (أحلام)، ظاهرة التحرش الجنسي في تونس، francheval فرانشفول العربي، نشر في 4 نوفمبر 2017، اطلع عليه في جويلية 2020 https://francheval.com/ ar/ظاهرة-التحرش-الجنسي-في-تونس/

41- "رويجل"... طرح مبتكر لمواجهة أزمة التحرش في تونس، رصيف 22، أدرج الخميس 25 يوليو 2019، واطلع عليه في يوليو2020 https:// raseef22.com/article/1074527

42- الطرابلسي (كريم)، النساء العاملات في الاقتصاد غير المُنظم في تونس، منشورات الاتحاد العام التونسي للشغل، قسم الدراسات والتوثيق -تونس-2017.نقلا عن التقرير المعهد الوطني للإحصاء INS, Rapport National Genre 2015, p.34.

43- معمري (حمادي)، 80 % من الصحافيات التونسيات تعرضن للتحرش، أنديبندنت عربية، نشر في 25 نوفمبر 2019، اطلع عليه في أوت 2020، https://www.independentarabia.com/node/74156/

44- يعود أصل نظرية الوصم إلى كتاب "الانتحار" لعالم الاجتماع الفرنسي إميل دوركهايم، الذي وجد أن الجريمة ليست انتهاكًا للقانون الجنائي بقدر ماهي اعتداء على المجتمع. كان دوركهايم أول من اقترح أن الوصم المتعلق بالانحراف يلبي تلك الوظيفة ويشبع حاجة المجتمع للتحكم بالسلوك. أي أن "الانحراف" بالنسبة لعالم الاجتماع لا يعني الخطأ الأخلاقي وإنما السلوك الذي يُدان من قبل المجتمع، سواء كان عملًا إجراميًا أو غير إجرامي. وتبلورت النظرية أيضا مع جورج هربرت ميد أحد مؤسسي التفاعلية الاجتماعية، والذي ركز على العمليات الداخلية التي يركب من خلالها العقل صورة الذات، في كتابه العقل والذات والمجتمع عام 1934

الاجتماعية التي ظهرت في ستينيات القرن الماضي، تحاول اكشف العلاقة بين وصم الفرد بصفات أو سمات أو تُهَمِ معينة، تحول بينه وبين تقبل المجتمع له، وربما تؤدي إلى حرمانه من بعض الحقوق، أو عقابه بتقييد حريته فترة من الزمن.[45] مع ملاحظة أن الفرد ربما لأسباب خارجة عن إرادته، يقع فريسة لوصم الآخرين له؛ فالمرأة العاملة الممتهنة لمهنة تنسب للرجال، أو المرأة والمطلقة تتعرض في المجتمعات الشرقية، ولاسيما العربية تفتقر نتيجة الوصم الاجتماعي الفضاء الحر والإنساني لممارسة الحياة بشكل طبيعي، بسبب الموروث الثقافي السائد في المجتمع.

7 - 2 - في أسباب الوصم الاجتماعي

- **الإرث النفسي التراكمي:** تعود مختلف وصور الوصم الاجتماعي في المجتمعات العربية الإسلامية إلى النظرة التحقيرية والدونية للمرأة بجعلها مشكلة دائمة، واتهامها تلميحا وتصريحا، بأنها أساس الفساد الأخلاقي المنتشر في المجتمع عبر تبريرات دينية أو تأويلية خاطئة له أو موظفة للدين إيديولوجيا، بل لربما ظلت إرثا نفسيا تراكميا منذ وصمة إنجاب الأنثى مصدر العار عند العرب الذي تعامل معه العرب القدامى بوأد المولود الأنثى.

-**التنشئة الاجتماعية الذكورية:** من بين الميكانيزمات الاجتماعية، المؤثرة في الوصم الاجتماعي التنشئة الاجتماعية غير السوية، عبر التقسيم الذكوري المشوش للأدوار داخل الأسرة، وتهيئة الإناث لتقبل أدوار محددة تكرس الهيمنة والسلطة الذكورية داخل الأسرة وخارج البيت، ويستمر ذلك التقمص -الواعي أو اللاواعي- عبر إعادة إنتاج قيم ومعايير وثقافة المجتمع التي تنتقص أدوار المرأة ومكانتها في المجتمع.

- **القهر الاجتماعي:** إن قوة القهر الاجتماعي معنويا وماديا تمارسها الجماعة المحلية على بعض أفرادها، دون أن يرتبط الأمر في كثير من الأحيان بانحراف، أو انتهاك الفرد لقيم ومعايير وموروثات الجماعة، بل على العكس يكون الفرد ضحية لهذه الموروثات البالية. كما هو الأمر في ظاهرة التحرش الجنسي بأشكاله الفردية (العقد النفسية) والجماعية (التسامح مع المتحرشين وتبرير فعل التحرش)؛ وذلك ضمن متغيرات الفقر وأزمات المجتمعات الحضرية وتهالك بناه التحتية المرورية وضعف خدمات النقل والمواصلات المنتهكة لحرية الجسد وحرمته الذاتية، والمتعدية على خصوصيته في الزحام وفوضى الاحتشاد.[46]

45- Labeling theory: Social constructionism, Social stigma, Deinstitutionalisation, George Herbert Mead, Howard S. Becker, Labelling

46- التوظيف السياسي: ظاهرة التحرش الجنسي في مصر، المركز العربي للبحوث والدراسات، نشر في 16/يونيو/2014، اطلع عليه في غشت 2020. http://www.acrseg.org/6971

8 - خطاب كراهية المرأة الافتراضي: الميديا الجديدة والميديا الاجتماعية مثالا

نبهت أحد التنظيمات الدولية الإغاثية الإسعافية الإنسانية غير الحكومية ONG، ونعني بها الحركة الدولية للصليب والهلال الأحمر ICRC إلى ظاهرة ومخاطر تصاعد خطاب العنف والكراهية والتمييز الرقمي عبر مختلف المنصات الإلكترونية، مؤكدة أنه: «يمكن للتكنولوجيا التي تتيح حشد النّشطاء المطالبين بالديمقراطية عبر وسائل التواصل الاجتماعي أن تُستخدَم هي ذاتها من قبل جماعات تحض على الكراهية لأغراض التنظيم والتجنيد. كما أنها تتيح للمواقع المتطرفة، ومنها تلك التي تؤجج نظريات المؤامرة وتشجع على التمييز، الوصول إلى قاعدة جماهيرية أعرض بكثير من جمهور قرائها الأساسي. وبالنظر إلى التطور السريع لتكنولوجيا المعلومات الرقمية وقدرتها الآخذة في النمو على تغذية ديناميات النزاع والعنف وإسراع حركتها، فهي حتمًا مجال ينطوي على مخاوف بالغة».[47]

فالاستخدام الأدوات الرقمية لأغراض تشويه الحقائق ونشر خطاب الكراهية تأثيرًا قويًا على زيادة لمواطن الضعف الاجتماعية بسُبل مبتكرة وغير متوقعة. فمع تسارع التحول الرقمي، شكّلت التكنولوجيا التكنواتصالات ووسائلها المطبوعة والمسموعة والمرئية قوى محرِّضة على العنف والكراهية ضد المرأة. لا تقل خطورة في مآلاتها عن جرائم الإبادة والانتهاكات الخطيرة، باعتبار أن تهديدات المجال الرقمي تنقل المعلومات بسرعة فائقة تتجاوز إمكانات أولئك الذين دأبوا على التقليل. لذلك، سارعت كبرى الشركات العالمية المعنية بإنتاج التطبيقات الرقمية والمواقع والمحركات البحث ومنصات الميديا الاجتماعية، مثل فيسبوك وغوغل ومايكروسوفت وتويتر وغيرها إلى المصادقة على مقتضيات مدونة ضبط السلوك التابعة للاتحاد الأوروبي؛ فبعد أن قدمت تلك المؤسسات الشركات كل من جهته تعاريفها الخاصة بما يشكل خطاب كراهية منعا لنشره أو استمرار عرضه على منصاتها.

8 - 1 - خطاب الكراهية بين محددات الميديا الاجتماعية وحدود التشريع الدولي

تضع أغلب منصات الميديا الاجتماعية جماهرية وشعبية مدونات سلوك خاصة بالناشطين فيها تحدد معاييرها الخاصة في تعريفها الخاص لخطاب الكراهية، وتتذرع أنها تستند إليه في سياستها الخاصة بمراقبة المحتويات والمضامين الرقمية المنشورة من قبل جماهير المتفاعلين ومشاركاتهم.

- **تعريف فايسبوك:** فإدارة موقع فايسبوك «لا يُسمح بالمحتوى الذي يهاجم الأشخاص على أساس عرقهم الفعلي أو المتصور أو السلالة أو الأصل القومي أو الديانة أو **الجنس** أو النوع أو الهوية الجنسية أو

47- ICRC, IFRC and UNOCHA, How to use social media to engage better with people affected by crisis (October 2017) ; Community Engagement and Accountability Toolkit.

التوجه الجنسي أو الإعاقة أو المرض. ولكننا في الوقت ذاته نسمح بالتعبيرات التي تُنشر على سبيل الدعابة أو السخرية، والتي قد يعتبرها البعض تهديدًا أو هجومًا. ويتضمن هذا المحتوى الذي قد يعتبره العديد من الأشخاص مفتقدًا إلى الذوق (مثال: النكات أو الأعمال الكوميدية القصيرة أو كلمات الأغاني الشعبية، وما إلى ذلك.[48]

← يعتبر فايسبوك بوصفه أكثر مواقع الميديا الاجتماعية استخداما وانتشارا وشعبية بين الجماهير الافتراضية (حوالي 2 مليار مستخدم نشط/ يوميًا، 74٪ منهم من جنس الإناث و62٪ من الذكور، وبمعدل متوسط وقت يقضيه كل مستخدم يقدر بـ 35 دقيقة/ يوميًا، حسب إحصائيات 2020)، وهو الموقع الأكثر مجالا للتنمر والجرائم اللفظية كالسب والشتم والقذف والإهانة والتشهير والوصم الاجتماعي والنشر الكاذب والتمييز والفئوية وخطابات الكراهية... فضلا عن جرائم الصور والفيديوهات المفبركة... وفي هذا الصدد، سجلت إدارة فايسبوك ارتكاب حوالي جريمة واحدة مما تقدم من الجرائم الافتراضية المتصلة ببث ونشر خطاب الكراهية بالموقع / كل 40 دقيقة خلال العام 2012. كما أن تعريف فايس بوك لهذه الجرائم بدعوى ضمان ما أسمته إدارة الموقع بـ "المساحة الآمنة"، يبقى معياريّا وذاتيا ومتصلا بالنوايا التي لا يمكن في ضوئها تحديد طبيعة الجرائم، أو تكييف مقاصد مرتكبيها قانونيا وأخلاقيا، وهذا يفتح أبواب التأويل على مصراعيه، لذلك غالبا ما يتهم فايسبوك بعدم الحياد، ومعاداة جهة على حساب أخرى خاصة فيما يتصل بحذف بعض المحتويات بدعوى معاداة السامية، دونما تمييز عن النضال الوطني فيما يتصل بالقضية الفلسطينية على سبيل المثال أو قضايا المرأة الفلسطينية والعربية على نحو أخصّ.[49]

- **تعريف يوتيوب:** تحدد إدارة يوتيوب خطاب الكراهية المرفوض بأنه: «الكلام الذي يحضّ على الكراهية هو كل محتوى يروّج للعنف أو يهدف أساساً إلى التحريض على الكراهية ضدّ أفراد أو مجموعات على أساس سمات معينة، على سبيل المثال العرق أو الجذور العرقية أو الدين أو الإعاقة أو الجنس أو العمر أو حالة الخدمة في السلك العسكري أو الميول الجنسية/الهوية الجنسية».

← إن اللافت للنظر في عدد المستخدمين للموقع الاجتماعي الأول في العالم لـ "الفيديو حسب الطلب" video on demand بواقع شهري يتجاوز 2 مليار مستخدم يسجلون الدخول إلى منصة يوتيوب. وترجح مدونة يوتيوب بالتالي وبالنظر إلى كثرة مستخدميها وشعبيتها الأولى عالميا وشعبيا انحيازها حول خطاب الكراهية إلى ما تعتبره هدفها الأساسي في الدفاع عن حق المستخدم في "التعبير عن الآراء غير الشائعة"

48- "ما الحديث الذي يعتبره فيسبوك يحض على الكراهية؟"، مركز مساعدة فيسبوك، فيسبوك". www.facebook.com. منشور 17 يونيو 2017، اطلع عليه في سبتمبر 2020

49- Scheinbaum, Angeline Close (2017-09-14). The Dark Side of Social Media: A Consumer Psychology Perspe - tive. Routledge.

طالما لا تصنف بأنها خطابات كراهية، وهذا قد يفتح أبواب التأويل في حماية الجمهور من المضامين المسيئة لبعض الفئات من حيث تضمنها لخطاب كراهية تنطوي عليه الفيديوهات المبثوثة وارتجالية واحتمالية تأويل خطاب الكراهية حسب توجهات خفية لإدارة يوتيوب.

8 – 2 - التجاذب القانوني بين إدانة "خطاب الكراهية" وحماية "حرية التعبير"

والواقع أن تذرع المواقع الاجتماعية بتقديم الدفاع عن حرية التعبير كأولوية فتح أبواب التأويل البعيد والتلطيف الناعم لبعض خطابات الكراهية ضمانا لتلك الأولوية. فبالعودة إلى المدونة الحقوقية الأممية ينشأ جدل تأويلي حول الجمع بين مقتضيات المادّتين 19 و20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية للعام 1966 الصادر عن منظمة الأمم المتحدة، فبينما تحمي أحكام الأولى (المادة 19) تحمي حرية التعبير، تحرض الثانية (المادة 20) الدول على حظر خطاب الكراهية، مع إدراج مثل هذا الحظر في تشريعاتها الوطنية. ما يبقي الجدل قائما تأويليا حول حدود حرية التعبير ومفهوم خطاب الكراهية والتحريض عليه، بين الحقوقيين والصحفيين والناشطين الافتراضيين وصناع المحتوى..

9 - نماذج من رصد خطاب الكراهية والتحريض على النوع الاجتماعي في الميديا التونسية

9 - 1 - رصد خطاب الكراهية في الصحافة التقليدية التونسية

أنجز مرصد الإعلام في شمال إفريقيا والشرق الأوسط (المجموعة العربية لرصد الإعلام سابقا/ Mena Media Monotoring)، رصدا لخطاب الكراهية في الصحافة التقليدية المكتوبة اليومية والأسبوعية وشمل التقرير الأول، 5 بلدان من دول ما يعرف بالربيع العربي، وهي تونس ومصر والبحرين واليمن والعراق، وحددت مدت الرصد خلال الفترة ما بين 05 و26 جوان/ يونيه حزيران 2014[50]. واعتمدت المقاربة المنهجية للرصد على التكرارات التي تحمل خطاب الكراهية، ثم قياس عملية الرصد وتقويمها بطريقتي القياس الكمي ثم النوعي، وذلك من خلال تحليل مضمون المادة التي يصعب قياسها إمبيريقيا عبر استمارات الرصد الكمي. واعتمد الرصد في اختيار عينة الصحف المرصودة في كل بلد من دول الرصد الخمسة، على أساس نسبة الإقبال العالية وأهمية حضور الصحافة العمومية والخاصة، وبالتالي تم رصد خمس صحف يومية في كل بلد من دول الرصد، وثلاث أسبوعيات في كل من تونس واليمن ومصر. هذا وشمل الرصد كلية المادة الإعلامية المقدمة في الصحف المرصودة؛ أي كل ما حرر ونشر في تلك الصحف نصا وعناوين وصورا ورسوما كريكاتورية. ونحن في هذا الصدد، سنقتصر على تقديم النتائج الكمية

50- رصد خطاب الحقد والكراهية في الصحافة المكتوبة، التقرير الأول، مرصد الإعلام في شمال إفريقيا والشرق الأوسط (المجموعة العربية لرصد الإعلام سابقا/ Monotoring Media Mena)، تونس، جويلية 2015، بتصرف.

لطبيعة خطاب الحقد والتحريض والكراهية في الصحف اليومية التونسية التي شملها الرصد، وهي خمس يوميات؛ واحدة منها عمومية وهي"الصباح" (مصادرة بعد الثورة)، وأربع يوميات خاصة، وهي على التوالي "المغرب"، "التونسية"، "الضمير"، "الصريح". أما الصحف الأسبوعية، فالأسبوعيتان الناطقتان باللغة العربية وهما "آخر خبر" و"المساء"، وواحدة ناطقة باللغة الفرنسية، وهي "L'audace". وكانت نتائج الحالة الإعلامية التونسية لهذا الرصد كما بالجدول التالي:

طبيعة الخطاب الكراهية	تحريض	تمييز	شتم	وصم	دعوة عنف	دعوة قتل	مجموع التكرارات	النسبة% عربيا
اليوميات التونسية	200	04	73	116	23	44	460	14.90
الأسبوعيات التونسية	52	02	25	48	07	15	149	20.13

جدول رقم (1) رصد طبيعة خطاب الكراهية بالصحف اليومية والأسبوعية التونسية ما بين 5 و26 يونيو 2014

← الملاحظ أن هذه الدراسة، رغم مرور حوالي ست سنوات على إنجازها وصدورها للعموم، تعتبر الأحدث في رصد خطاب الكراهية بالمنطقة العربية وتشخيص الحالة التونسية في هذا الصدد، على أن معظم هذه الصحف اليومية والأسبوعية التونسية التي انطوت على وجوه مختلفة من خطاب الكراهية قد انقرضت لظروف أو أخرى، إما لارتباطها برجال الأعمال وما عرف عن بعضها من شبه بعثها في إطار مشاريع تبييض الأموال، أو لانتقال بعضها إلى العالم الرقمي والتخلي النهائي عن الصيغة الورقية في ظل أزمة تمويل الصحافة الورقية كجزء من الأزمة العالمية التي طالت كبرى المؤسسات الصحفية الورقية. فباستثناء يومية الصباح عمومية التمويل بعد مصادرتها إبان الثورة، لم تبق من الصحف الورقية موضوع الدراسة سوى جريدة المغرب بوصفها جريدة رأي جادة، ويقف وراءها رجال أعمال ميسورين حسبما يعرف ويشاع.

9 – 2 - رصد خطاب الكراهية والعنف الرقمي بالميديا الاجتماعية التونسية

لا يوجد تعريف واحد متفق عليه يمكن اتخاذه منطلقا مرجعيا لتحديد العنف الجندري الرّقمي، غير أننا نجد هذا التعريف الإجرائي الذي ورد بـ «رزمة ورشات مناهضة العنف الجندري الرقمي»: «يستمد العنف الجندري أصوله من الاختلال الاجتماعي في الأدوار بين الرجل والمرأة وتدعمه المفاهيم الاجتماعية الأبوية والسلطوية في أي مجتمع، وينعكس في العالم الرقمي وتكون له أبعاد وعواقب في العالم غير الافتراضي»[51].

51- خطيب (صبحي)، شيخ يوسف (شذى)، رزمة ورشات مناهضة العنف الجندري الرقمي، حملة- المركز العربي لتطوير الإعلام الاجتماعي، 2018، ص 8

ويعتبر العنف ضد النساء والفتيات (VAWG) مشكلة جسيمة بالفعل ذات أبعاد ضخمة، يمكن أن تؤدي المشكلة الجديدة المتمثلة «العنف السيبراني ضد النساء والفتيات» في زيادة أشكال العنف المذهلة ضد المرأة، إذا ما اعتبرنا أن 3/1 من النساء والإناث قد تعرضن أو ستتعرضن إلى شكل ما من العنف المضاد أو المعادي لهن، بل إن 73 % من النساء قد تعرضن/ أو شهدن شكلا ما من أشكال العنف على الخط، ويؤدي هذا الكم الهائل من العنف الافتراضي السيبراني ضد النساء والفتيات إلى آثار اجتماعية واقتصادية شديدة على وضع المرأة على شبكة الإنترنت ومنصات الميديا الاجتماعية.[52]

عربيا ووفق دراسة أجراها مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة (كريديف) بتونس حول العنف الإلكتروني عبر شبكة فايسبوك ونشرت بعض نتائجها في أكتوبر 2020، فإن 89 % من النساء التونسيات يتعرضن للعنف الرقمي عبر الشبكات الاجتماعية؛ أي بما تكراره أربع من كل خمس نساء، كما أن 95 % من اللائي يتعرضن إلى العنف الرقمي لا يلاحقن المعتدين عليهن قضائيا، إما بسب جهل أغلبهن لوجود قانون يحميهن من هذه الجرائم، أو بسبب الخوفً المجتمعي. كما أن 44 % من النساء ممن تعرضن للعنف على الفايسبوك، قطعن علاقاتهن الاجتماعية. وكشفت الدراسة عن أن 94 % من النساء المعنفات فايسبوكيا يعيشن مشاكل تواصل مع عائلاتهن. وأن 78 % منهن يعشن الخوف والاكتئاب من تأثير العنف الرقمي، وحسب ذات الدراسة المبثوثة نتائجها على الصفحة الفايسبوكية لـ (كريديف)، فإن 49 % من مرتكبي العنف الرقمي هم من الشباب، تتراوح أعمارهم بين 25 و45 سنة، ومن أشنع مظاهر عنفهم اللفظي تجاه النساء رميهن بالفجور ذلك أن 7 نساء من 10 تم نعتن بالعاهرات بألفاظ مختلفة من اللهجة الدارجة وغيرها، على أن 51 % من النساء تعرضن إلى ألفاظ ومفردات مختلفة تحمل شحنات من العنف اللفظي عبر فايسبوك.

وعلى خلفية تلك النتائج أطلق مركز(كريديف) حملة تحسيسية بالشراكة مع صندوق الأمم المتحدة للسكان UNFPA Tunisia حملة رقمية حول العنف الرقمي ضد النساء شعارها: «العنف الرقمي جريمة # حتى_هوني _يتحاسب» انطلاقا من الاثنين 19 أكتوبر/تشرين الأول 2020 إلى غاية الخميس 02 نوفمبر/ تشرين ثاني 2020، وذلك تحسيسا للنوع الاجتماعي بجدوى وجدية حق ملاحقة المتحرشين عبر فايسبوك وغيره من الجرائم الافتراضية، وبغاية توعية النساء حول العنف الافتراضي وكسر حاجز الصمت، وتحميل مسؤولية التبليغ والإشعار في حال العلم بالعنف السيبراني، من أجل مقاضاة كل المسيئين افتراضيا للنساء والفتيات بالمضايقة أو الشتم أو التشويه أو الابتزاز.. على المنصات الرقمية، على مقتضيات القانون الأساسي التونسي عـــدد 58 للعام 2017 لمكافحة العنف ضد المرأة.

52- مكافحة العنف على الخط الموجه ضد النساء والفتيات: دعوة تنبيه على الصعيد العالمي، التقرير النهائي لفريق العمل المعني بالمساواة بين الجنسين التابع للجنة النطاق العريض، سبتمبر 2015، ص 1

10 - أهمية دور الميديا في مناصرة حقوق وقضايا المرأة في الفضاءات الحيوية

10 – 1 - المشهد الإعلامي التونسي والمسألة النّسوية

ما زالت مشاركة الميديا وسائل الإعلام الرسمية والعمومية والخاصة لم ترتق بالشكل المطلوب إلى مستويات المناصرة لقضايا المرأة بسبب:

- السياسيات الإعلامية القائمة بعد الثورة، وربما حواجز وتابوهات العادات والتقاليد المجتمعية التي قللت من فاعلية تلك المشاركة.

- ضعف وقلة التنظيمات والمؤسسات النّسوية التي تعمل في مجال الإعلام وتهم في قضايا وحقوق المرأة- رغم التمكين للمرأة المناصرة في قضايا المرأة في كافة المجالات الحياتية الاجتماعية والإعلامية والسياسية، غير أنها لازالت تواجه العديد من العقبات والتحديات في مجال الإعلام.

- غياب البرامج النسوية والفضاءات المتخصصة في وسائل ومؤسسات الإعلامية الرسمية لمعالجة المسألة النسوية ولمناصرة قضاياها المختلفة مثل مناصرة قضايا الحقوق والحماية من العنف.

- السطحية والضعف والتقصير في طرح قضايا المرأة بشكل محوري ومتخصص وفق منهج الأجندات الخاصة.

- غياب البرامج التلفزية والإذاعية القارة المهتمة بقضايا المرأة والتمكين لها.

- غياب قنوات إذاعية أو تلفزية نسوية مختصة بقضايا المرأة والأسرة، رغم الإمكانيات المتاحة للإعلام الجمعياتي لإجازات هايكا.

- غياب استراتيجيات تنمية وتطوير قدرات الإعلاميات في وسائل الإعلام على طرح قضايا النساء والمرأة المختلفة.[53]

10 - 2 - كيف تدعم الميديا المرأة ضد السلوك العدواني بالفضاء العام المروري؟

- إدارة حملات الدعم والمناصرة لحق المرأة في قيادة السيارة في أمان واطمئنان باعتباره يندرج ضمن الحق في التنقل كحق طبيعي وشخصي مكفولا دستوريا وبالتشريع الدولي واتفاقياته.. (الإعلان العلمي

53- أهمية دور وسائل الإعلام في مناصرة قضايا المرأة، صوت المجتمع، https://svacc.ps/svacc/، الاثنين 10 أغسطس 2020

لحقوق 1948 / الإنسان العهدين الدوليين التوأمين 1966 / اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة 1979).

- حماية هذا الحق يكفل التمكين للمرأة الاقتصادي والسياسي والاجتماعي، ويدعم المساواة بين الجنسين، ودعم استقلالها وحماية نفسها من التحرش في النقل العمومي، ودعم حضورها ومشاركتها في البيئة الأسرية والمهنية والفضاء العام.

- إدارة حملات رفض العنف ضد المرأة بجميع أشكاله في الفضاء العام والمروري؛ لأنه يعيق تقدم المرأة، ويعمل على إبقائها في حالة من الخضوع.

- إدانة العنف ضد المرأة بأشكاله اللفظية والمادية والرمزية حماية للفتيات والنساء من العنف الموجه جنسيًا ودعم مواجهته بالقوات والأنظمة الأمنية وصرامة القانون.

- الاعتراف بالكفاءات المميزة للنساء والفتيات في مهارة القيادة وحسن احترام باحترام قوانين السير منعا لكل أشكال التمييز والتحقير الممنهجة ضدهن في هذا الصدد.

- تثمين مقتضيات المادة 15 من اتفاقية منع التمييز ضد المرأة التي تنص على «مساواة المرأة مع الرجل أمام القانون»، وتمكين المرأة بالتالي من «أهلية قانونية مماثلة لأهلية الرجل»، و«حصول المرأة على نفس حقوق الرجل فيما يتعلق بالقانون الخاص بالتحركات الشخصية، وكذلك حريتها في اختيار محل إقامتها ومكان سكنها».

- دعم الحملات الوطنية والدولية لحق المرأة في القيادة.

- تثمين وتوظيف الدراسات العلمية والميديانية والإحصائية التي تثبت أن المرأة لديها القدرة على قيادة سيارتها أفضل من الرجل، فهي تركز في القيادة، وتهمل كل ما يشغلها عن الانتباه إلى الطرق من هواتف ذكية والاستماع إلى الإذاعة، وتظل أكثر تركيزاً، على غرار آخر دراسة نرويجية للعام 2017.[54]

54- دراسة أوروبية: المرأة تقود السيارة أفضل من الرجل، إحدى الدوريات الطبية في النرويج نشرت نتائجها، https://sabq.org/LhQXGz

وكذلك دراسة بريطانية سنة 2018 أكدت وحسبما ذكرته صحيفة «ديلي ميل» البريطانية، فإن البحث الجديد يضع حدا للجدل القائم منذ مدة طويلة حول أفضل السائقين، حيث قدم أدلة قاطعة تثبت أن النساء أفضل من الرجال. وكشفت الدراسة أن الرجال أكثر عرضة بنسبة أربعة أضعاف للمثول أمام المحكمة لارتكابهم مخالفات، وتشير المعطيات كذلك إلى أن السائقين الذكور أكثر تقديما لطلبات التأمين مقارنة مع السائقات.[55] وكشفت دراسة أمريكية علمية حديثة أن النساء يتمتعن بجينات وراثية تمكنهن من التعامل مع الظروف القاسية بشكل أفضل من أقرانهن الرجال في عالم سباقات السيارات الرياضية. وتوصلت دراسة أمريكية بجامعة ميشيغان، أجريت سنة 2019 ونشرتها دورية Medicine and Science in Sports and Exercise.، إلى أن جينات الإناث لا تمثل اختلافًا عن اللياقة البدنية لدى الذكور، بل يمكن للنساء أن تصبحن أسرع، إذا حصلن على التدريب والخبرة المناسبة، وساد جدل محتدم لفترة طويلة حول الاختلافات في الأداء البدني بين الرجال والنساء، وحول ما إذا كانت النساء قادرات على تحمل الظروف القاسية خلف عجلة القيادة. ولكن تبدد نتائج الدراسة الجديدة خرافات شائعة، لا أساس لها، مفادها أن النساء أقل تحملا لارتفاع درجات الحرارة خلال ممارسة رياضة السيارات، في مرحلة معينة من الدورة الشهرية.[56] ووجدت الأبحاث الحديثة التي أجرتها شركة «Privilege Insurance» البريطانية، أن الرجال هم أكثر السائقين عدوانية، فـ55% فقط من الرجال يقودون السيارات بالسرعة المناسبة، مقارنة بـ 75 % من النساء. وكشفت مؤسسة «brake» الخيرية البريطانية، أن 73% من الرجال يموتون في حوادث الطرق في جميع أنحاء العالم؛ أي أعلى ثلاث مرات من عدد النساء.[57]

10 - 3 - المسألة النسوية والفجوة الميدياتيكية التونسية

على الرغم من التفوق النسبي للمكاسب والحقوق النسوية في تونس عمليا وقانونية ومجتمعيا، فإن الفضاء الإعلامي التونسي بمكوناته التقليدية والقديمة والجديدة ما بعد ثورية لم تخلق ألوانا برامجية إعلامية ولا قنوات إذاعية أو تلفزية متخصصة في المسألة النّسوية بما يعزز الوعي، ويمنع الانتهاكات المتكررة بشكل يومي إلى غاية التطبيع والاعتياد، رغم تدعّم التّرسانة القانونية في تونس بقانون القضاء على العنف ضد المرأة الذي صدر في 11 غشت 2017 بأحكامه الزجرية.

55- دراسة.. النساء أفضل من الرجال في قيادة السيارات، https://www.skynewsarabia.com/varieties/1177504-

56- دراسة تخالف الواقع.. النساء أفضل من الرجال بقيادة السيارات، 10 أبريل 2019
https://www.alarabiya.net/ar/science/2019/04/09

57- أبو بكر(هاجر)، دراسة حديثة: النساء أفضل من الرجال في قيادة السيارات وأكثر أمانا وحرصا 20 نوفمبر 2019، https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=20112019

- ظل المشهد السمعي البصري التونسي، رغم التعددية القانونية والفعلية التي تحققت بعد الثورة، (09 قنوات تلفزية خاصة/ 18 إذاعة خاصة/ 07 إذاعات جهوية) خاليا من أية مؤسسة إعلامية إذاعية أو تلفزية نسوية تعنى بقضايا واهتمامات المرأة التونسية، إلى حدود 04 غشت 2020 الجاري، حيث تم تسلم إجازات إذاعية لـخمس عشرة جمعية جديدة؛ واحدة منها أعلنت أن إذاعتها ستكون «إذاعة تنموية نسائية»، وهي «إذاعة ريحانة» لفائدة جمعية ريحانة للمرأة بجندوبة، ويبقى ذلك مجرد إعلان في انتظار الإيفاء بتعهدات مقتضيات كراس الشروط.

- بتفحص البرمجة الرسمية للقنوات التلفزية التونسية الخاصة، نلاحظ انعدام البرامج التلفزية النسوية المتخصصة عدا برنامج وحيد بالتلفزة التونسية (الوطنية1)، وهي قناة عمومية والبرنامج اجتماعي بالأساس، ولا يمكن اعتباره برنامجا نسويا ينتصر للمسألة النسوية من الوجهة الحقوقية واستحقاقاتها.

- مازالت الميديا الجديدة المتمثلة في المواقع الصحفية الإلكترونية التونسية الناشئة لم تشهد ظهور موقع متخصص في المجال النسوي.

* توصيات

- تحتاج الميديا الاجتماعية التونسية إلى مزيد من البحوث والدراسات الإمبيريقية والتحاليل الكمية والسيميولوجية وحتى القانونية لمحتوياتها ومضامينها المقلة والمذلة والمجرّحة والمنتهكة لحقوق المرأة والمتعدية على كرامتها البشرية.

- تحميل شركات التكنولوجيات والبرمجيات وشركات الاتصالات ومشغلي الإنترنت وهيئة حماية المعطيات الشخصية والوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية، والشرطة الإلكترونية.. مسؤولياتها تجاه مكافحة العنف السيبراني ضد النوع الاجتماعي وتجريمه مع توفير الإغاثة لضحايا العنف/الناجيات من خلال إزالة المحتويات المسيئة والضارة، وإلغاء حسابات سيئي السلوك في الفضاء الافتراضي، إعداد تقارير شاملة حول العنف السيبراني ضد النساء والفتيات.

- فرض عقوبات جزائية صارمة ونافذة من خلال أحكام قانونية زجرية للجرائم السيبرانية المهددة والمعنفة للنوع الاجتماعي لتعريف وتوضيح عواقب تعديها.

- التشاور الجدي بغاية وضع برنامج وطني للحقوق المدنية السيبرانية، والسلامة المعلوماتية.

- تعزيز ضمانات السلامة والمساواة السيبرانية على الخط لفائدة النساء والفتيات، عبر اتخاذ تدابير السلامة والأمن الإلكتروني للنساء، ووجوب التبليغ عن إساءة الاستعمال، وإحداث مراكز الأزمات والتدخل السريع عبر خطوط المساعدة والتعليم الرقمي ومقاومة الأمية الإلكترونية والتربية على الميديا، التي تبقى الحل الأنجع على المدى الطويل، حتى تكون وسائل التواصل 2.0 فضاء آمنا لنشر ثقافة السلم لا فضاء لممارسة ونشر العنف.

- تعزيز إجبارية خدمة الوسيط الاتصالي أو الإعلامي Ombudsman كأمين لرفع المظالم والتجاوزات والخرقات والانحرافات الحاصلة من قبل الاتصاليين والصحفيين ومؤسساتهم.

بيبليوغرافيا

المراجع باللغة العربية

1. ريكان (إبراهيم)، النفس والعدوان (دراسة نفسية اجتماعية في ظاهرة العدوان البشري)، دار الشئون الثقافية، آفاق عربية، بغداد، العراق، (1987) (د. ط).
2. يحي (خولة أحمد)، الاضطرابات السلوكية والانفعالية، دار الفكر للطباعة والنشر، ط1، الأردن، سنة 2000
3. السمري (عدلي)، «العنف في الأسرة: تأديب مشروع أم انتهاك محظور»، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 2000
4. العقاد (عصام عبد اللطيف)، سيكولوجية العدوانية وترويضها، منحى علاجي معرفي جديد، دار غريب، القاهرة، د ط، 2001
5. جمعة (سيد يوسف)، الاضطرابات السلوكية وعلاجها، دار الغريب للطباعة والنشر والتوزيع، 2000
6. الصبحين (علي) و(القضاة) محمد فرحان، سلوك التنمر عند الأطفال والمراهقين، ط 1، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض-السعودية، 2013
7. القمش (مصطفى)، المعايطة (خليل)، الاضطرابات السلوكية والانفعالية، دار المسيرة، عمان-الأردن، 2013
8. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، [المادة -20 الفقرة 02]، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د21-) المؤرخ في 16 كانون/ديسمبر1966، تاريخ بدء النفاذ: 23 آذار/مارس 1976، وفقا لأحكام المادة 49: حقوق الإنسان، مجموعة صكوك دولية، المجلد الأول، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993
9. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW)، [المادة 1]، اعتمدتها الجمعية العامة وعرضتها للتوقيع والتصديق والانضمام بقرارها 34/180 المؤرخ في 18 كانون الأول / ديسمبر 1979
10. «مكافحة العنف المنزلي ضد المرأة والفتاة: سياسات لتمكين المرأة في المنطقة العربية»، (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا) (الإسكوا)، بيروت، 2013
11. عيسوي (عبد الرحمن محمد)، علم النفس الفسيولوجي، دار المعرفة الجامعية، الطبعة الأولى، 1989.
12. العيسوي (عبد الرحمن محمد)، اضطرابات الطفولة والمراهقة وعلاجها، موسوعة كتب علم النفس الحديث، دار الراتب الجامعية، بيروت، لبنان، ط1، 2000.
13. السيد (فؤاد البهي)، الأسس النفسية للنمو من الطفولة إلى الشيخوخة، ط4، القاهرة، دار الفكر العربي، 1975
14. ناصر(لميس) وآخرون، العنف ضد المرأة في المجتمع الأردني: الخصائص الديمغرافية للضحايا والجناة، دراسة ميدانية، عمان الأردن1998-
15. ناجي (عبد العظيم)، سعيد (مرشد)، تعديل السلوك العدواني للأطفال العاديين وذوي الاحتياجات الخاصة دليل للآباء والأمهات، مكتبة زهراء الشرق، 2006
16. تقرير حول وضع المرأة العربية لعام 2017: العنف ضد المرأة: ما حجم الضرر؟، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، E/ESCWA/ECW/2017/2، هيئة الأمم المتحدة للمرأة- الأمم المتحدة، بيروت لبنان، 2017

17. دورتيه (جون فراسوا) Dortier, Jean-François، معجم العلوم الإنسانيّة، (ط.1). أبو ظبي- الإمارات العربيّة المتّحدة، بيروت-لبنان، كلمة ومجد المؤسسة الجامعيّة للدراسات والنشر والتوزيع (2009).

18. رصد خطاب الحقد والكراهية في الصحافة المكتوبة، التقرير الأول، مرصد الإعلام في شمال إفريقيا والشرق الأوسط (المجموعة العربية لرصد الإعلام سابقا/ Mena Media Monotoring)، تونس، جويلية 2015، بتصرف.

19. خطيب (صبحي)، شيخ يوسف (شذى)، رزمة ورشات مناهضة العنف الجندري الرقمي، حملة- المركز العربي لتطوير الإعلام الاجتماعي، 2018

20. مكافحة العنف على الخط الموجه ضد النساء والفتيات: دعوة تنبيه على الصعيد العالمي، التقرير النهائي لفريق العمل المعني بالمساواة بين الجنسين التابع للجنة النطاق العريض، سبتمبر 2015

21. الطرابلسي (كريم)، النساء العاملات في الاقتصاد غير المُنظم في تونس، منشورات الاتحاد العام التونسي للشغل، قسم الدراسات والتوثيق -تونس2017-.

المراجع باللغة الأجنبية

1- Jacques Van Rillaer: L'agressivité humaine, Editions Mardaga, LEGE-BRUXELLE, 1975

2- Ross, P.N. (1998). Arresting violence: A ressource guide for schools and their communities. Toronto: Ontario Public School Teachers> Fédération.

3- Iginio, Gagliardone; Danit, Gal; Thiago, Alves; Gabriela, Martinez (2015-11-16). مكافحة خطاب الكراهية في الانترنت. UNESCO Publishing.

4- Iginio, Gagliardone; Danit, Gal; Thiago, Alves; Gabriela, Martinez (2015-11-16). مكافحة خطاب الكراهية في الإنترنت. UNESCO Publishing.

5- Public highway". TheFreeDictionary.com. 31 2020 اطلع عليه بتاريخ أوت ديسمبر 2018.

6- Labeling theory: Social constructionism, Social stigma, Deinstitutionalization, George Herbert Mead, Howard S. Becker, Labelling.

7- ICRC, IFRC and UNOCHA, How to use social media to engage better with people affected by crisis (October 2017) ; Community Engagement and Accountability Toolkit.

8- Sheinbaum, Angeline Close (2017-09-14). The Dark Side of Social Media: A Consumer Psychology Perspective. Routledge.

المراجع الإلكترونية

1- Cyberbullying: An Emerging Threat to the "Always On" Generation; By Bill Belsey, President and Founder of Bullying.org; March 24, 2019. http://www.billbelsey.com/?p=1827

2- "16 Days". UN Women. UN Women. 2014. Retrieved 21 November 2014. 17 نسخة محفوظة فبراير 2018 على موقع واي باك مشين. https://www.unwomen.org/en/what-we-do/ending-violence-against-women/take-action/16-days-of-activism

3- «Ending violence against women» www.unwomen.org. Edited, 19-07-2020 -. Retrieved.

“Focusing on prevention to stop the violence. www.unwomen.org. Edited, 19-07-2020 -. Retrieved

Public highway. TheFreeDictionary.com. مؤرشف من الأصل مدرج في 31 ديسمبر 2018. اطلع عليه بتاريخ أوت 2020.

4- موقع خريطة التحرش الجنسي https://goo.gl/WCKtHz اطلع عليها في سبتمبر 2020.

5- سور، بريالي، (Sur, Priyali) «هل أصبح سفر النساء أكثر أمانًا في Are Women Traveling into a Safer») 2015؟» (، البنك الدولي، http://blogs.worldbank.org/voices/are-women-traveling-safer-2015-?cid=EXT_FBWB_D_EXT. كانون الثاني/يناير 15 2015:،

6- لوبو، أدريانا، (Lobo, Adriana) «150 مليون دولار لتحويل النقل المستدام في مدينة مكسيكو Million to Trans-form 150$“»(»، «Sustainable Transport in Mexico City، معهد الموارد العالمية 17، World Resources Institute آذار/مارس2015، http://www.wri.org/blog/2015/03/150-million-transform-sustainable-transport-mexico-city.

7- رو، كريستين (Ro, Christine)كيف نجعل النقل العام أكثر أمانًا للنساء، How to Make Public Transportation Safer for Women نيكست(NEXT)، (شباط/فبراير82017)، https://howwegettonext.com/how-to-make-public-transportation-safer-for-women-b68678a2edb2.

8- خان، أزرا، (Khan, Azra)، «لماذا يجب أن تكون وسائل النقل العام ملائمة للنساء أيضًا Why Public Transport Needs to Work for »

Women, Too، ذا سيتي فيكس، (The City Fix 9 شباط/فبراير 2015:)، http://thecityfix.com/blog/public-transport-women-safety-equitable-access-indian-cities-azra-khan/.

9- لوكهارت، بورس) Lockhart, Bruce(، «أي مدن لديها أخطر أنظمة النقل على النساء Which Cities Have the Most Dangerous»(»

آذار/ 16 World Economic Forum(،المنتدى الاقتصادي العالمي العالمي، «Transport Systems for Women - https://www.weforum.org/agenda/2016/03/which-cities-have-the-most-dangerous-transport-systems-for-women/. 2015 :مارس)،

10- تسهيل النقل على الرجال والنساء: تحديات وفرص في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، البنك الدولي، حزيران/يونيو2016.

«2015 تجربة استخدام النقل العام في عمّان»، مركز دراسات البيئة المبنية، 9 حزيران/يونيو https://static1.squarespace.com/static/5671433fc647ad9f55531f40/t/56af508c76d99c5d80401610/1454330040793/Public-Transportation-Project.pdf.

كامات، بلافي، Kamat, Pallavi، (الهند: النقل العام والتحرش الخاص، India: Public Transport, Private Harassment- موقع ستوب ستريت هاراسمانت Stop Street Harassment 15 آب/أغسطس2013:)

http://www.stopstreetharassment.org/2013/08/mumbaitransport/.

11- بركات (بسمة)، تحرّش في مواصلات تونس، العربي الجديد، 07 ديسمبر 2017، أطلع عليه في جويلية 2020، https://www.alaraby.co.uk/تحرّش-في-مواصلات-تونس

12- رحومة (أحلام)، ظاهرة التحرش الجنسي في تونس، francheval فرانشفول العربي، نشر في 4 نوفمبر 2017، اطلع عليه في جويلية 2020، https://francheval.com/ ar/ظاهرة-التحرش-الجنسي-في-تونس/

13- "رويجل"... طرح مبتكر لمواجهة أزمة التحرش في تونس، رصيف 22، أدرج الخميس 25 يوليو 2019، واطلع عليه في جويلة 2020. https://raseef22.com/article/1074527

14- معمري (حمادي)، 80 % من الصحافيات التونسيات تعرضن للتحرش، أنديبندنت عربية، نشر في 25 نوفمبر 2019، اطلع عليه في أوت 2020، https://www.independentarabia.com/node/74156/

15- التوظيف السياسي: ظاهرة التحرش الجنسي في مصر، المركز العربي للبحوث والدراسات، نشر في 16/يونيو/2014، اطلع عليه في أوت 2020. http://www.acrseg.org/6971

16- "ما الحديث الذي يعتبره فيسبوك يحض على الكراهية؟"، "مركز مساعدة فيسبوك، فيسبوك". www.facebook.com. منشور 17 يونيو 2017، اطلع عليه في سبتمبر 2020

17- أهمية دور وسائل الإعلام في مناصرة قضايا المرأة، صوت المجتمع، https://svacc.ps/svacc/، الاثنين 10 أغسطس 2020

18- دراسة أوروبية: المرأة تقود السيارة أفضل من الرجل، إحدى الدوريات الطبية في النرويج نشرت نتائجها، https://sabq.org/LhQXGz

19- دراسة.. النساء أفضل من الرجال في قيادة السيارات، https://www.skynewsarabia.com/varieties/1177504

20- دراسة تخالف الواقع.. النساء أفضل من الرجال بقيادة السيارات، 10 أبريل 2019 https://www.alarabiya.net/ar/science/2019/04/09

21- أبو بكر(هاجر)، دراسة حديثة: النساء أفضل من الرجال في قيادة السيارات وأكثر أمانا وحرصا 20 نوفمبر 2019 https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=20112019

MominounWithoutBorders

Mominoun

@ Mominoun_sm

مؤمنون بلا حدود
Mominoun Without Borders
للدراسات والأبحاث www.mominoun.com

info@mominoun.com
www.mominoun.com

All rights reserved © 2021

جميع الحقوق محفوظة © 2021